جامعة العربي التبسي – تبسة– الجزائر

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: قانون عقاري

بعنوان:

أهمية رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة

إعداد الطالبة :

– زغبي يسرى

إشراف الأستاذة :

– أ.د بن طيبة صونية

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د. حاجي نعيمة	أستاذ محاضر "أ"	رئيسا
د. بن طيبة صونية	أستاذ التعليم العالي	مشرفا
د. بخوش إلهام	أستاذ محاضر "أ"	مناقشا

السنة الجامعية : 2023 – 2024

جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون الخاص

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: القانون العقاري

بعنوان:

أهمية رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة

إعداد الطالبة :

– زغبي يسرى

إشراف الأستاذة :

– أ.د بن طيبة صونية

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د. حاجي نعيمة	أستاذ محاضر "أ"	رئيسا
د. بن طيبة صونية	أستاذ التعليم العالي	مشرفا
د. بخوش إلهام	أستاذ محاضر "أ"	مناقشا

السنة الجامعية : 2023 – 2024

الكلية لا تتحمل أي مسؤولية على ما

يرد في هذه المذكرة من آراء

بِسْمِ اللَّهِ اِلرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَرْفَعِ اِللَّهُ الذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ
وَالذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾

﴿سورة المجادلة الآية 11﴾

الشكر والعرفان

قال الله تعالى: "أَنِ اشْكُرْ لِي وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ"
(سورة لقمان الآية12)

أتقدم بجزيل الشكر والإمتنان إلى الأستاذة المحترمة البروفيسورة "بن طيبة صونية" لقبولها بتواضع الإشراف على مذكرتي، وتكرمها بتقديم المساعدة والنصح والتوجيه إلى غاية إتمام المذكرة.

وشكري موصول إلى كل الأساتذة الذين أشرفوا على تدريسي خلال مسيرتي الجامعية، وأخص بالشكر الدكتورة "حاجي نعيمة"، والدكتورة"بخوش إلهام" أعضاء لجنة المناقشة لقبلوهم مناقشة هذا العمل وتقييمه، جزاهم الله عني كل خير.

كما شكر السيد "سالمي مهران" رئيس مكتب المعالم والمواقع الأثرية بمديرية الثقافة والفنون لولاية تبسة على ماقدمه لي من معلومات وتسهيلات أفادتني في هذا البحث.

الإهداء

قال الله تعالى: "وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا" (سورة النساء الآية 113)

ماضاع جهد الأمس في يوم سُدى والله يجزي الحسن بالإحسان
وأقول من فرط الطموح أنا لها ظللت أسعى خلفها في همة حتى عانقت غاياتي ونلتها
فالحمد لله الذي أنعم وأكرم وأتم.

أهدي تخرجي وثمار جهدي إلى من كلل العرق جبينه ومن علمني أن النجاح لايأتي إلا بالصبر والإصرار، إلى النور الذي آنار دربي والسراج الذي لاينطفي نوره بقلبي أبدا، من بذل الغالي والنفيس واستمديت منه قوتي وإعتزازي بذاتي **والدي العزيز فاتح** أطال الله عمره أهديك وأقاسمك فرحة تخرجي.

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها، إلى الإنسانة العظيمة التي لطالما تمنت أن تقر عينها لرؤيتي في يوم كهذا **والدتي العزيزة سليمة** حفظها الله ورعاها.

إلى عائلتي الثانية، إلى من اتسم بالهدوء وارتسم على جبينه آثار السجود، إلى سندي **والدي العزيز ميلود** أطال الله عمره،

إلى القلب الحنون، إلى من كانت دعواتها تحيطيني **والدتي العزيزة حميدة** حفظها الله وجزاها عني كل خير.

إلى من شددت عضدي بهم فكانو لي ينابيع أرتوي منها، إلى خيرة أيامي وصفوتها، إلى قرة عيني، إلى إخواني سندي في الحياة **زكرياء، محمد وعبد القدوس** أدامكم الله ضلعاً ثابتاً لي.

إلى من رزقني الله بها لأعرف من خلالها طعم الحياة الجميلة، تلك الملاك التي غيرت مفاهيم الحب والصداقة، السند في حياتي **أختي إيمان** أتمنى من الله أن يحفظها .

إلى الجوهرة المضيئة والدرة المصون واللؤلؤة المكنونة، إلى أعز إنسانة **الدكتورة إيمان** حفظها الله من كل سوء.

إلى مصدر البسمة والفرح، إلى من قضيت معهم أجمل أيام حياتي وعشت معهم أحلى الذكريات، إلى الوجوه البريئة **أسيل ومحمد يزن** حفظهم الله .

إلى أوفى خلق الله وأحبهم إلى قلبي، إلى من كان سندي وسام عزتي وكبريائي، إلى الروح التي نفتقدها القلب الطيب إلى **جدي عبد الله** رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه.

وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين، فمن قال أنا لها وإن أبت رغما عنها أتيت بها، فالحمد لله شكرا وحبا وامتنانا على البدء والختام .

قائمة المختصرات :

(ت.ث)	التراث الثقافي
(م.ت.ع)	الممتلكات الثقافية العقارية
(د ب ن)	دون بلد نشر
(د ت ن)	دون تاريخ نشر
ص	الصفحة

مقدمة

التراث جزء من الهوية يعبر عن الإنتماء التاريخي، كما أنه مرآة الحضارة والشعوب، حيث يعكس عاداتهم، تقاليدهم ومعتقداتهم، فالتراث يلخص الحياة اليومية لأمم غابرة، فهو ذاكرة حية لاتفنى بفناء الزمان ولا تتغير بتغير المكان.

فالتراث هو المكون الصلب لهوية المجتمع أو الدولة أو الأمة، فهو شاهد مادي وكذا فخر للأمم واعتزازها، ومظهر من مظاهر عراقتها وأصالتها، وحلقة وصل بين أجيالها وبين ماضيها وحاضرها.

ويعد التراث العمراني أحد المكونات والشواهد الأساسية على تطور الإنسان عبر التاريخ، فهو يعبر عن القدرات التي وصل إليها ذلك الإنسان في التغلب على بيئته ومحيطه، فهو وعاء تجارب إنسانية ثرية ومتنوعة، وهو يجسد ثقافة الفرد والمجتمع والأمة، وهو المعبر الصادق عن الإنجازات الفكرية والثقافية والحضارية المحلية والأممية، والتراث العمراني منظومة تعكس قصة التطور الحضاري للإنسان عبر التاريخ، وتمثل الرمز المادي الذي يجسد تاريخ الأمم وتراثها.

فتزخر الجزائر بتراث أثري غني ومتنوع ينتشر في كامل ربوعها، ويعود لمختلف الحقب التاريخية بدءا من عصور ماقبل التاريخ إلى وقتنا هذا، ويعتبر هذا التراث بنوعيه كنزا حضاريا وشاهدا ورمز يعبر عن إبداع الإنسان ورؤاه الفنية والجمالية عبر مسيرة تاريخه الحضاري، فهو يشكل لبنة بناء المجتمع ووحدته وتماسكه بإرازه الهوية الوطنية والثقافية للأمة.

وتتميز ولاية تبسة خاصة بمعالمها العمرانية القديمة والتي تبرز مدى التفاعلات الحضارية التي مرت بها هذه المنطقة عبر مختلف العصور، كما توجد الكثير من هذه المعالم العمرانية في حالتها الأصلية رغم مرور مئات السنين على إنشاءها، مما يؤكد أهميتها وضرورة الحفاظ عليها كإرث مادي جزائري.

وفي هذا الإطار إهتم المشرع الجزائري بالتراث الثقافي، وتتجلى اهتمامه بإصدار القـــانون رقـــم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، حيث تضمن قواعد عامة تحدد الإطار القانوني لتثمين والمحافظة على هذا الموروث الثقافي، إلا أنه مع التطور التكنولوجي ظهرت ما يسمى برقمنة التراث الثقافي، ما جعل مسألة رقمنة التراث العمراني

القديم لولاية تبسة أمرا ضروريا لمواكبة العصر، فنحن نرقمن من أجل تحقيق حفظ جيد ونرقمن من أجل تحسين أساليب وطرق إتاحة المعرفة للجميع.

لدراسة رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة أهمية بالغة، تنبع من أهمية المشكلة التي يعالجها خاصة وأن هذا الموضوع له أهمية كبيرة إقتصادية، ثقافية، سياحية... ونظرا لحساسية وخطورته فهو يمثل هوية الشعوب والأمم، ذلك أنه الحل الوحيد رسميا للحفاظ على هذا التراث، ذلك لأن الرقمنة تعزز القدرة على صون وحماية تراثنا الثقافي.

لقد دفعني لإختيار الموضوع جملة من الإعتبارات الذاتية والموضوعية، فعن الدوافع الذاتية، فتتمثل في:

_ الرغبة الشخصية في تسليط الضوء على أهم المعالم الأثرية والتاريخية التي يجدها الزائر إلى المدينة بإعتبار أنني أنتمي إلى بلد يزخر بتراث ثقافي متنوع، وخاصة على مسقط رأسي ولاية تبسة.

_ الميل الشخصي إلى عالم التحف الفنية والأثرية وشغفي بالمباني التاريخية، والمدن العتيقة.

_ الرغبة في تسليط الضوء على رقمنة التراث الثقافي، والنهوض به بإتاحته للعالم، بإخراجه من دائرة الدعامة الورقية إلى الدعامة الإلكترونية، لتسهيل الإطلاع عليه.

وعن الدوافع الموضوعية:

_ تسليط الضوء على موضوع الدراسة بطريقة منظمة ومنهجية أكاديمية يتصف بالسهولة والوضوح، من خلال جمع كل المعلومات المتعلقة بالموضوع وجعلها في متناول كل باحث.

_إثراء المكتبة القانونية بدراسة هذا الموضوع لندرة المراجع المتوفرة في هذا المجال.

_ قلة الدراسات التي تناولت التراث الثقافي وخاصة ماتعلق منها بالرقمنة، فهذه الأخيرة على حد علمنا غير موجودة تماما.

وتبعا لما سبق ذكره فإن الإشكالية التي يمكن طرحها تتمثل في:

مامدى مساهمة الرقمنة في حماية التراث العمراني القديم لولاية تبسة ؟

لدراسة الموضوع المتعلق برقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة، وللإجابة على الإشكالية المطروحة، **اعتمدنا على المنهج** الوصفي لكل ما يتعلق بالمفاهيم الأولى لتراث الثقافي والممتلكات الثقافية، إلى جانب المنهج التحليلي بمناسبة دراسة والتحليل الدقيق للنصوص القانونية الدولية منها اتفاقية لاهاي واليونسكو المتعلقة بهذا النوع من التراث، إضافة المنهج التاريخي وذلك من خلال التعريف بأبرز المعالم والمواقع الأثرية المتواجدة بولاية تبسة.

والأهداف المرجوة بلوغها من خلال هذه الدراسة، فنذكر منها:

_ توضيح مفهوم رقمنة التراث الثقافي.

_ إبراز أهمية الرقمنة في الحفاظ على التراث الآثري والتعريف به.

_ بيان الرقمنة كآلية مستحدثة لحماية التراث الثقافي.

_ التعريف بذلك الموروث المعماري الذي تحدى العوامل الطبيعية وربما البشرية وصمد منذ زمن بعيد، كما استطاع أن يتعايش في شكل جميل مع البنايات المعاصرة.

_ المساهمة بهذه الدراسة المتواضعة في سد النقص الموجود في مجال الدراسة القانونية المتعلقة بالتراث.

أما عن الدراسات السابقة، لاحظنا نقص البحوث المتخصصة في رقمنة التراث الثقافي، فجل الدراسات تناولت الموضوع بصفة عامة، إضافة إلى دراسات أخرى تناولته من زوايا متعددة، أهمها أطروحة دكتوراه للباحث عزالدين عثماني بعنوان الحماية الجنائية للآثار والممتلكات الثقافية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي–تبسة، 2017/2016، والذي درس الموضوع من خلال تسليطه الضوء على واقع الحماية الجنائية للآثار والممتلكات الثقافية.

وكذلك رسالة ماجستير للطالب سعيدي كريم بعنوان الحماية القانونية للتراث الثقافي في الجزائر، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين-سطيف،2016/2015، التي تضمنت مبحث تمهيدي يحوي إطار مفاهيمي للتراث الثقافي، عالجت كل منهما موضوع التراث الثقافي والممتلكات الثقافية العقارية بشكل عام.

كأي بحث علمي فقد واجهت مهمة إنجازنا للدراسة بعض **الصعوبات**، خاصة فيما يتعلق بقلة المراجع القانونية التي تناولت الموضوع بشكل مباشر، وكذلك نقص الأبحاث والدراسات المتعلقة بموضوع رقمنة التراث الثقافي، إذ تمت دراسة الموضوع عن طريق دراسات عامة، وهذا يعني وعلى حد علمنا أن الدراسات في الموضوع لاتوجد أي دراسة خاصة.

وقد تمت الإحاطة بالجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة، وللإجابة على الإشكالية المطروحة من خلال خطة ثنائية الفصل، تم تخصيص الفصل الأول إلى رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة، والذي بدوره قسمناه إلى مبحثين، تناولنا في المبحث الأول رقمنة التراث العمراني، والمبحث الثاني المعالم العمرانية لولاية تبسة.

أما في الفصل الثاني والذي سلطنا فيه الضوء على نظم المعلومات الجغرافية كآلية لرقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة، تناولنا في المبحث الأول الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية، والمبحث الثاني توظيف تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية لتسيير التراث الثقافي.

الفصل الأول: رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة

المبحث الأول: رقمنة التراث العمراني

المبحث الثاني: المعالم العمرانية لولاية تبسة

يعد التراث الثقافي أحد جسور التواصل بين الأمم والشعوب التي لا يمكن تقدير قيمتها الحقيقية إلا بتوفير قدر ممكن من المعلومات التي تعبر عن أصلها وتاريخها، فهو واجهة الأمم وبطاقة هويتها في تحديد انتمائها الحضاري والتاريخي لأي جزء من العالم، الذي تتباين فيه الثقافات والمجتمعات من دولة أخرى، فهو دعامة وركيزة مهمة لتأسيس الحياة الفكرية والسلوكية المجتمعية التي تنفرد بها في البيئة الوطنية، وتبرز اختلافا ملحوظا في مداها الجغرافي، هذا التنوع هو سبيل أمثل لتقدير التراث وتسخيره في خدمة التكتل الإنساني ما بين الدول، والترويج الثقافي المساهم في نشر تنافسية التعبير وتعزيز ضوابط التثمين خدمة للتنمية.

والجزائر على غرار غيرها من الدول وفي ضوء الاتفاقيات الدولية الخاصة بالتراث الثقافي، بادرت منذ استقلالها إلى إيجاد منظومة قانونية مما اعتبرت انطلاقة هامة جدا في مجال حماية التراث الثقافي، حيث كان الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 20 ديسمبر 1967، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية الطبيعية من أولى النصوص القانونية في هذا الشأن، لكن سرعان ما تبلورت الفكرة واتضحت الصورة أكثر ليصدر القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 جوان سنة 1998 يتعلق بحماية التراث الثقافي، وما انبثق عنه من نصوص تطبيقية تعالج مختلف التفاصيل التي تخص حماية التراث وتسييره من جميع النواحي.

وتختلف طرق إستعمال التراث الثقافي باختلاف الوسائل المستعملة، حيث كانت تستعمل في بداية الأمر وسائل تقليدية في تسجيل المعلومات، كالرسومات والنقوش على الصخور فترات ماقبل التاريخ بعدها ظهور مواد ووسائل جديدة كالحبر والورق، حيث بدأ الإنسان يدون معلوماته في الجلود وعلى الورق وتتمثل في المخطوطات والسجلات، أما التراث اللامادي كالعادات والتقاليد فكانت تنتقل عن طريق الحفظ الذهني الذي تتوارثه العائلات من جيل لآخر، إلا أنه مع التطور التكنولوجي ظهر مايسمى بالتوثيق أو مايعرف برقمنة التراث الثقافي.

لذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحيثين:

المبحث الأول : رقمنة التراث العمراني.

المبحث الثاني : المعالم العمرانية لولاية تبسة.

المبحث الأول : رقمنة التراث العمراني

يسرت التكنولوجيا الرقمية الانتفاع من مصادر المعلومات في مختلف أرجاء العالم كما أنها ساهمت في استغلال تلك المصادر من طرف الأفراد والحكومات والمجتمعات وهي تسهم في التعرف، والترويج للتراث وتحميه من الزوال ولها انعكاسات على عدة مجالات أخرى، كالمجال السياحي الذي أصبح يعتمد على التراث العمراني كمصدر للجذب السياحي.

وقد قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول مفهوم الرقمنة وأهميتها، وخصصنا المطلب الثاني لأشكالها.

المطلب الأول : مفهوم الرقمنة وأهميتها

اهتم المشرع الجزائري بالتراث الثقافي الوطني، وقد تجلى ذلك من خلال إصداره للقانون رقم 98-04 المتعلق بحماية ت.ث، حيث تضمن القواعد العامة التي تحدد الإطار القانوني لتثمين والمحافظة على هذا الآخير.

إلا أنه ومع التطور الحاصل في مجال التكنولوجيا ظهر ما يسمى برقمنة التراث الثقافي، ماأسفر عن وجود مفاهيم مستحدثة تتمثل في الحماية الرقمية لـ ت.ث كتطلع من شأنه أن يعزز سبل الحماية والتوثيق الالكتروني لـ ت.ث، وقد تطرقنا إلى تعريف الرقمنة (الفرع الأول) ثم أهميتها (الفرع الثاني) ثم مزايا رقمنة التراث (الفرع الثالث) وأخيرا المتطلبات الأساسية لنجاحها (الفرع الرابع).

الفرع الأول : تعريف الرقمنة

أصبحت التكنولوجيا والتقنيات الرقمية الآن جزءا لا يتجزأ من الحياة اليومية، وأداة أساسية للتقدم التكنولوجي، وبغية التطرق لمفهوم الرقمنة سوف نحاول تعريف الرقمنة[1].

الرقمنة هي: "شكل من أشكال التوثيق الإلكتروني، بحيث تتم عملية الرقمنة بنقل الوثيقة على وسيط إلكتروني، هذا التحول يستدعي التعرف على كل الطرق والأساليب

[1]–زوليخة زروقي–عواطف محي الدين، دور الرقمنة في حماية الثروة العقارية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، 2022، ص 520.

القائمة وإختيار مايتناسب مع الوظيفة التي يستعمل فيها، وأصبح أمرا ضروريا لحل الكثير من المشكلات المعاصرة"[1].

ينظر تيري كاني "Terry Kuny" إلى الرقمنة على أنها: "عملية تحويل مصادر المعلومات على اختلاف أشكالها مثل: الكتب، والدوريات، والتسجيلات الصوتية، والصور الثابتة إلى شكل مقروء بواسطة تقنيات الحاسبات الآلية عبر النظام الثنائي (البيتات Bits)، وتعتبر البيتات وحدة المعلومات الأساسية لنظام معلومات يستند إلى الحاسبات الآلية، وتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية، يمكن أن يطلق عليها " الرقمنة " – وذلك من وجهة نظر " تيري كاني_، " ويتم القيام بهذه العملية بفضل مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة"[2].

وتشير شارلوت بيرسي"Charlette Bueres" إلى الرقمنة على أنها: "منهج يسمح بتحويل البيانات والمعلومات من النظام التناظري إلى النظام الرقمي"[3].

ويقدم دووج هودجز "Doug Hodges" مفهوم آخر تم تبنيه من جانب المكتبة الوطنية الكندية، ويعتبر فيه الرقمنة: "إجراء لتحويل المحتوى الفكري المتاح على وسيط تخزين فيزيائي تقليدي مثل: مقالات الدوريات، والكتب، والمخطوطات، والخرائط وغيرها إلى شكل رقمي"[4].

في حين يرى صالح الدلهومي أن الرقمنة هي: "عملية استنساخ راقية، تمكن من تحويل الوثيقة مهما كان نوعها ووعائها إلى سلسلة رقمية، ويواكب هذا العمل التقني عمل

[1]–يوسف سيد إدريس، دور الرقمنة والتكنولوجيات الحديثة في التعريف بالتراث الثقافي وتثمينه، مجلة منبر التراث الأثري، المجلد10، العدد 01، جانفي 2021، ص 285.

[2] -KUNY Terry(2002) , introduction aux technologies et aux problèmes de la numérisation, Flash Réseau, http://www.nlc-bnc.ca/9/1/p1-213- f.html.

[3]- BURESI Charlette(2002) , Conduire un projet de numérisation, Paris : Tec & Doc,(La boite a outils ; 13), p326.

[4] -HODGES Doug(2004) , La numérisation a la bibliothèque nationale : un survol des enseignements et des résultats ,Nouvelle de la Bibliothèque nationale, Vol.31, n°11, Novembre, 2004, http://www.nlc-bnc.ca/publications/2/p2-9911-13-f.html.

فكري ومكتبي لتنظيم ما بعد المعلومات، من أجل فهرستها وجدولتها وتمثيل محتوى النص المرقم"[1].

وقد عرفها القاموس الموسوعي للمعلومات والتويثق على أنها: "عملية إلكترونية لإنتاج رموز الكترونية أو رقمية، سواء من خلال وثيقة أو أي شئ مادي أو من خلال إشارت الكترونية تناظرية".

وهي: "عملية يتم من خلالها تحويل المعلومات من الشكل التقليدي الموجودة عليه: كالملفات النصية والصور والخرائط والملفات الصوتية أو أي شكل، إلى شكل رقمي بواسطة استخدام الماسح الضوئي أو الكاميرات الرقمية، وذلك للحفاظ على هذه الوثائق من الضياع والتلف وإتاحتها لأكبر عدد من المستخدمين"[2].

والرقمنة هي: "نقل المخطوط أو المادة العلمية إلى وسيط إلكتروني من خلال تصوير صفحاتها بآلات التصوير الرقمي أو من خلال آلات المسح الإلكتروني، ومن ثم تخزينها في أقراص ممغنطة أو في ذاكرات حواسيب خاصة أو وضعها على شبكة الإنترنت"[3].

وقد عرفت الشبكة الكندية للمعلومات حول التراث الرقمنة بأنها: "العملية التي من خلالها يتم خلق صور رقمية بمعنى محتوى على الحاسب الآلي، إنطلاقا من وثيقة ورقية، أو صورة، أو كيان ثلاثي الأبعاد، فالرقمنة إذن هي تحويل الوثائق الأصلية المتاحة على

[1]–صالح الدلهومي، إشكالية المكتبة الإلكترونية ومستفيديها، أعمال المؤتمر العاشر للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات: المكتبة الإلكترونية والنشر الإلكتروني وخدمات المعلومات في الوطن العربي، الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات، تونس،31 /1999/10، ص 72.

[2]–أحمد محمد الشامي، سيد حسب الله، الموسوعة العربية لمصطلحات علوم المكتبات والمعلومات والحسابات، المجلد 01، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2001، ص 192 .

[3]–خلفان بن زهران بن حمد الحجي، تحديات وحلول رقمنة المخطوطات وتحقيق النصوص على ضوء الجهود المبذولة في سلطنة عمان، مجلة الوثيقة، المجلد 33، العدد الثاني، يوليو 2016، ص289، منشور على الرابط الإلكتروني http://Search.mandumah.com/Record/800995، تم الإطلاع عليها بتاريخ 02 فيفري2024، على الساعة 17:36.

وسيط ورقي أو ميكرو فيلم إلى صورة رقمية، والوثائق يمكن أن ترقمن في شكل صورة أو نص".[1]

وأما رقمنة التراث تعرف على أنها: "نقل التراث من الماضي (الأرشيف) إلى الحاضر عبر وسائل التكنولوجيا الحديثة من وسائل الحفظ والتخزين، وإتاحته مستقبلا عبر شبكة الأنترنت"[2].

ويقصد برقمنة التراث أيضا: "نقل المؤلفات التي إنتقلت ملكيتها إلى المجال العمومي من رفوف المكتبات الواقعية إلى الرفوف الافتراضية لما تتيحه الأقراص المدمجة وأقراص التخزين المحمولة وأجهزة الكمبيوتر وشبكة الأنترنت من سعة تخزينية هائلة وسهولة في التدوال وإمكانية إستنساخ العمل إلى ما لا نهاية"، وتشمل رقمنة التراث حفظ الموروث الإنساني من تراث مادي وتراث لا مادي عبر أحدث التقنيات التكنولوجية متعددة الوسائط ليصبح متاحا إلى الجميع عبر الأنترنت مواكبة لتطور تكنولوجيا المعلومات، وهي طريقة لحفظ تاريخ الإنسانية بإعتماد الرقمنة كشكل من أشكال التوثيق الإلكتروني"[3].

وبالرغم من اختلاف التعريفات والمفاهيم لمصطلح الرقمنة، إلا أنها تشترك في أن هذه العملية تتعلق في الأساس بتحويل مصدر المعلومات المتاح في شكل تحفة أو موقع أثري إلى شكل إلكتروني، يمكن الإطلاع عليه من خلال تقنيات الأجهزة الالكترونية الحديثة، كأجهزة الكمبيوتر والوسائط الآلية[4].

[1]–رشيد مزلاج، رقمنة المخطوطات العربية ومتطلباتها: القانونية، المادية، البشرية، المجلة الأردنية للمكتبات والمعلومات، الأردن، المجلد 53، العدد 02، 2018، ص 127.

[2]– يوسف سيد إدريس، المرجع السابق، ص 289.

[3]–إيمان سوقال، رقمنة التراث وأثره على السياحة المستدامة: نماذج دولية وآفاقه في الجزائر، المجلة الدولية للإتصال الإجتماعي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص 87.

[4]–يسمينة قاسي، لزهر بوراضي، متطلبات الترويج الرقمي للتراث الثقافي المادي واللامادي في الجزائر– واقع وآفاق–، مجلة الحكمة للدراسات الاعلامية والاتصالية، المجلد 10، العدد 03، 2022، ص183 .

من خلال ماسبق تقديمه، يمكننا استخلاص تعريف بسيط للرقمنة على أنها: "عملية تحويل المعلومات من شكلها التقليدي إلى شكل رقمي، مما يسمح بتخزينها ومعالجتها باستخدام الأجهزة الإلكترونية".

أما بالنسبة إلى موضوعنا فإن رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة يتمثل في تحويل محتوى التراث التقليدي، مثل الكتب والصور والتسجيلات، إلى صيغ رقمية للحفاظ عليها وتوفير الوصول إليها بسهولة عبر الوسائط الرقمية مثل الأنترنت.

الفرع الثاني : أهمية الرقمنة

تكتسي رقمنة التراث أهمية بالغة، لكون أن هذا الأخير يتسم بالقدم والهشاشة، مما يجعله عرضة للتلف مع مرور الزمن، كما أن الكثير من الممتلكات التراثية اختفت بسبب الكوارث الطبيعية كالحرائق والزلازل والفياضانات، ولكي نحافظ عليها وجب توفيرها في نسخ رقمية لجعلها متاحة لكل الأجيال، كما تساعد الرقمنة من ترميم المعالم التراثية المتضررة من خلال الاستعانة بصورها الرقمية الأصلية.

ويحدد بيير إيف دوشمان Pierre Yves Duchemin مجموعة الأهداف الأساسية المنشودة تحقيقها من وراء الرقمنة[1]، والتي يمكن تلخيصها في أنها تتيح الفرصة أمام:

- **حماية المجموعات الأصلية والنادرة:** حيث تمثل الرقمنة وسيلة فعالة لحفظ مصادر المعلومات النادرة والقديمة، أو تلك التي تكون حالتها المادية هشة وبالتالي لايسمح للمستفيدين بالإطلاع عليها، كما تعمل على تقليص أو إلغاء الاطلاع على المصادر الأصلية وذلك لإتاحة نسخة بديلة في شكل إلكتروني في متناول المستفيدين.
- **التشارك في المصادر والمجموعات:** تمثل إمكانية استخدام المصدر الرقمي من جانب عدة مستفيدين في الوقت نفسه، اتجاها ينبغي أن يؤخذ بعين الاعتبار من أجل القضاء على مشكلة النسخ المحدودة من المجموعات التقليدية، والتي تحدد عدد

[1] -DUCHEMIN, Pierre-Yves,La numérisation des documents cartographiques : problèmes techniques et juridiques ; l'expérience de la bibliothèque nationale de France, 61 éme conférence générale de iflA, Istanbul, Turquie, 20-25 aout 1995.

المستفيدين الراغبين في الاطلاع على مصدر المعلومات في ضوء عدد النسخ المتاحة منه.

- **الاطلاع على النصوص:** بالرغم من أن الاتصال الفيزيائي للمستفيد مع مصدر المعلومات التقليدي قد ينقطع مع عملية الرقمنة، إلا أن هذه الأخيرة يمكن أن تتيح _في بعض الأحوال_ قراءة أفضل من تلك التي يتيحها النص الأصلي، كما توفر بعض الإمكانيات والخدمات التي من شأنها أن تسهل قراءة النص مثل إجراء تكبير النص أو تصغيره، والانتقال السريع إلى أي جزئية من جزئيات النص من خلال منظومة الروابط الفائقة المتضمنة به، إلى جانب إمكانية محاكاة وسيط الاطلاع الرقمي (الكتاب الرقمي) للكتاب التقليدي.
- **تثمين النصوص:** يمكن أن تثمن الرقمنة فرصة الاستفادة القصوى من مصادر المعلومات القيمة والنادرة، والتي يمكن أن تكون أحيانا غير منشورة على نطاق واسع، ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعادة إتاحة هذه المصادر سواء في شكل أقراص مضغوطة CD – ROM أو وسائط ضوئية أخرى أو إتاحتها عبر شبكة الأنترنت أو الشبكة المحلية، وذلك في حال ما إذا كان الجمهور المستهدف يمثل قطاعا واسعا، ويعتمد أسلوب الإتاحة على السياسة العامة التي تتبعها مؤسسة المعلومات في هذا الشأن[1].
- **إتاحة المصادر عبر الشبكات:** يمثل إتاحة وتبادل مصادر المعلومات عن بعد إحدى السمات الأساسية التي تتميز بها المجموعات الرقمية، فقد يكون في وسع المكتبة إمداد أي مكتبة أخرى بنسخة إلكترونية من مصدر المعلومات عبر منظومة الشبكات، ويجب أن تتم هذه العملية بشكل متبادل بين المكتبات حتى يتمكن المستفيد من الاطلاع والمقارنة وفي موقع واحد على كل مصادر المعلومات المتاحة في مكتبات عدة.

إن الغاية من رقمنة التراث ليست الإكتفاء بصون وحفظ التراث الثقافي في البيئة المحتضنة له، أو اختصار هذا التوجه في التسهيل على الإدارة المركزية ممثلة في وزارة الثقافة على تسيير وإدارة التراث الثقافي بأسلوب متحكم فيه، بل تكمن أهميته كذلك في:

[1]–نبيل عكنوش، المكتبة الرقمية بالجامعة الجزائرية: تصميمها وإنشاؤها –مكتبة جامعة الأمير عبد القادر نموذجا–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علم المكتبات، قسم علم المكتبات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2011، ص 152.

- تجاوز فكرة التنظيم النمطي المقتصر على مبادئ الحماية الصارمة للتراث.
- إخراجه من الحدود التي تطوق مجاله إلى تحقيق القيمة التنافسية.
- توجيهه كمنتوج عالمي قادر على الانتفاح ومشاركة الثقافات العالمية في تنوع موروثها والتباهي به، خاصة في جذب العنصر البشري لمواقع سياحية ثقافية زاخرة.
- تثبيت السمة الإقليمية بجاذبيه وشهرته.
- تعزيز التحكم في تقنيات صون وحفظ الموروث الثقافي في الفضاء الرقمي اللامادي[1].

الفرع الثالث : مزايا رقمنة التراث العمراني

من مزايا رقمنة التراث الثقافي بشقيه المادي أو اللامادي، إمكانية استغلاله سياحيا في إطار ما أصبح يعرف بالسياحة الإفتراضية، والتي تعني اتاحة زيارة مواقع سياحية ومعالم أثرية ومتاحف عن بعد عبر شبكة الأنترنت، ودون تنقل للسائح، حيث أصبحت الكثير من الدول تشجع هذا النوع من السياحة للترويج لوجهتها السياحية وتنشيط قطاع السياحة بشكل عام.

إن رقمنة التراث خطوة ناجعة نحو الخروج من دائرة المحلية المحدودة إلى العرض السياحي العالمي، وذلك من خلال إدراج أو تصنيف المخزون الثقافي الإنساني المشترك، والذي يحمل أبعادا حضارية وتاريخية تشترك فيها مختلف الحضارة التي تواجدت هيمنتها الجغرافية في دول شتى من العالم، إضافة إلى تحقيق تنافسية أفضل للتراث الثقافي المحلي، الذي يجسد الهوية الفعلية والحضارة الوطنية.

فالغاية من رقمنة التراث ليست الإكتفاء بصونه والحفاظ عليه وتسهيل ادارته مركزيا فقط، بل إخراجه أيضا من الحدود الضيقة التي تطوقه محليا واستغلاله لتحقيق القيمة

[1]–عايدة مصطفاوي، زكرياء حرقاس، التثمين الرقمي للتراث ودوره في تحسين التنمية السياحية، ضمن ملتقى وطني، منشور في 12 جويلية 2020، على الرابط الإلكتروني http://dspace.zu.edu.ly، تم الإطلاع عليه بتاريخ 09 ماي 2024 على الساعة 20:31.

التنافسية، وتوجيهه كمنتوج عالمي قادر على الإنفتاح، ومشاركة الثقافات العالمية في تنوع موروثها والتباهي به، وذلك من أجل تحقيق جاذبية سياحية للإقليم[1].

الفرع الرابع : المتطلبات الأساسية لنجاح رقمنة التراث العمراني

يحتاج برنامج رقمنة التراث الثقافي توفر جملة من المتطلبات الأساسية لنجاحه، لعل أهمها:

_توفر التجهيزات التكنولوجية اللازمة كالحواسيب والماسحات الضوئية والآت التصوير والبرمجيات وقواعد البيانات وغيرها.

_توفر الموارد البشرية المؤهلة في ميدان تكنولوجيا المعلومات والإتصال على مستوى الهيئات المكلفة بادارة التراث الثقافي الوطني.

_توفر الموارد المالية الكافية التي تتطلبها العملية.

_توفر الإطار التشريعي المنظم لعمليات الرقمنة.

_توفر الأمن المعلوماتي لحماية قواعد البيانات التي تخزن فيها حصيلة الرقمنة، لضمان عدم التعدي على هذه الممتلكات القيمة أو الإضرار بها[2].

المطلب الثاني : أشكال رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة

ينتشر التراث العمراني القديم لولاية تبسة في مختلف المواقع الأثرية المتواجدة عبر ربوع الولاية، وهناك عدة أشكال لرقمنته وذلك بـ

[1]–ربيعة فراح، إلهام فاضل، التراث الثقافي: بين ضرورات الرقمنة وغياب التشريع، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 02، ديسمبر 2021، ص 180.

[2]–نور الدين شارف، حمزة مزيان، بوابة التراث الثقافي الجزائري كمدخل لتنشيط السياحة الثقافية في عصر الرقمنة، مجلة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المجلد 04، العدد 01، 2023، ص– ص 55–56.

الفرع الأول : بواسطة نص

أين يُمكن إدخال بعض التحويلات والتعديلات عليها وذلك بعد معالجة النص بمساعدة برنامج خاص بالتعرف على الحروف، مثل: MICROSOFT OFFICE، بصيغة (pptx, docx, xlsx) ببرامجه المتعددة سواء للكتابة أو الحسابات وإنجاز الرسومات والمنحنيات البيانية، أو تحضير المحاضرات، والتعرف الضوئي على الحروف بصيغة OCR وتظهر بصفة متواصلة على شاشة الكمبيوتر[1].

يعد من الأشكال الأولى المستعملة في توثيق التراث الثقافي حيث إنتقل الإنسان من الكتابة باليد إلى الكتابة على الآلة الراقنة وبعدها إلى إستعمال الحاسوب الآلي الذي تطورت برامجه ما سمح بتسهيل عملية رقمنة التراث الثقافي، وبعد أن كان النص يكتب وحده والصور تدخل وحدها أصبح بإمكان الباحث أن يجمعها كلها في ملف واحد وبإستعمال برنامج واحد، فكل التطورات الحديثة لوسائل الرقمنة والبرامج وتحديثها أصبح هدفه الوحيد هو تسهيل الإستعمال وربح الوقت والمال والدقة.

وعرف إكتشاف الحاسب الآلي تغيرا جذريا في ميدان رقمنة التراث الثقافي حيث سهل للباحث في ميدان التراث من تسجيل وتحويل كل النصوص المكتوبة على الدفاتر والأوراق إلى وثائق إلكترونية ما يسهل له في بحوثه والسرعة في الإحتفاظ وتخزين المعلومات، كما ساعدت شبكة الأنترنت في الحصول على المعلومات وتحسين البحث عنها.

الفرع الثاني : بشكل صور

هي تحويل رقمي للمنظر الطبيعي في الفضاء الواقعي، وتستعمل في ذلك عدة وسائل وآليات حديثة، كأجهزة السكانير، الكاميرا الرقمية ...إلخ وتكلفتها تكون منخفضة مقارنة بالنص ومحافظة على فكرة الكاتب، كما ينصح بها للأنواع التالية من الوثائق: المخطوطات، الخرائط، البطاقات، اللوحات، المصغرات الفيلمية والأفلام[2].

[1]–رشيد بايوسف، رقمنة المخطوطات بإقليم توات–خزانة الشرفاء الإسماعليين نموذجا–، مجلة أبحاث، العدد الثالث، 2014، ص 222.

[2]–رشيد بايوسف، المرجع السابق، ص 222.

يعد التوثيق بالصور من الأشكال الأولى التي ظهرت مقارنة بالأشكال الأخرى، حيث يعود إلى القرن 18م والصور الأولى كانت باللونين الأبيض والأسود ولكنها وبفضل التطور التكنولوجي أصبحت بالألوان ويتم تحسين دقتها وسهولة إستعمالها مع الوقت، حيث أصبحت تدرج في كل الأجهزة الواسعة للإستعمال كالهواتف النقالة وغيرها.

الفرع الثالث : بشكل صوت

هي تحويل رقمي لصوت المتحدث وتسجيله بعد معالجته وتحسينه على شكل WMA , MP3 ...الخ، فمثلا: سماع صوت مرتل للقرآن في الحاسوب، ما هو إلا تحويل رقمي لصوت المرتل الأصلي، حيث يتم تسجيله بجهاز تسجيل الصوت ثم معالجته ببرامج خاصة للحصول على الجودة العالية[1].

وهذا الشكل من الرقمنة يعد ضروريا لتسجيل الأصوات المختلفة من قراءة، شعر وغناء ويساعد كثيرا في توثيق التراث الثقافي غير المادي كالأغاني التراثية مثل مدح سيدنا محمد ﷺ، وغيرها من المناسبات في القديم، حيث أنه من الوسائل التي تبقي التراث اللامادي محفوظا بطريقة أمثل.

الفرع الرابع : بشكل صوت وصورة في وقت واحد

وهو مزج للشكلين السابقين، نحصل في النهاية على فيديو، يسجل على شكل avi , dvd ...إلخ ، وتتم الرقمنة في هذه الحالة بإستعمال كاميرات رقمية لتصوير الأفلام الوثائقية عن المعالم الأثرية والعادات والتقاليد وغيرها من التراث اللامادي خاصة والمادي بصفة عامة[2].

إن هذا الشكل من الرقمنة يعد نتيجة من تطوير الأشكال السابقة وضمها مع بعضها البعض ما ينتج لنا شكلا متكاملا يضم الكتابة والصوت والصورة وهو ما نلاحظه حاليا في مخرجات الأفلام ما تحتويه من صورة وكتابات وصوت، ما يساعد في التدقيق في حفظ التراث الثقافي وتسهيل إيصال أفكاره للمشاهد ويساهم بشكل كبير في حفظ

[1]–يوسف سيد إدريس، المرجع السابق، ص 289.

[2]–عبد القادر دحدوح، رقمنة التراث المادي بالجزائر–واقع وتحديات–، مجلة أبحاث، العدد الثالث، ماي 2014، ص165.

وإيصال التراث الثقافي وخاصة غير المادي كما هو للجمهور، كما يعتبر هذا الشكل الأكثر إستعمالا في الترويج عن تراثنا والتعريف به على المستوى العالمي[1]

المبحث الثاني : المعالم العمرانية لولاية تبسة

تشتهر مدينة تبسة بشهرة معالمها الأثرية والتاريخية، تعود لحضارات مختلفة تعاقبت على المنطقة، بدءا بالفترة الرومانية إلى الفترة الإستعمارية مرورا بالفترة البيزنطية والإسلامية، تتواجد تلك المعالم ضمن النسيج العمراني الحالي، والمتمثلة في معالم رسمية، دينية، ترفيهية، وأخرى عسكرية[2].

وقد قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول الممتلكات الثقافية العقارية، وخصصنا المطلب الثاني لإبراز أهم المعالم العمرانية القديمة في ولاية تبسة.

المطلب الأول :الممتلكات الثقافية العقارية

تعتبر الممتلكات الثقافية أحد المكونات وأبرزها في تراث الأمة فهي بمثابة لغة تعبيرية عن المستوى الحضاري للدول والمجتمعات عبر الزمن، فهي الوسيلة الشاهدة عن بروز شخصيتها ودليلا على عظمتها.

وعليه سنتناول في الفرع الأول تعريف الممتلكات الثقافية العقارية، ثم سنتناول أنواع الممتلكات الثقافية العقارية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف الممتلكات الثقافية العقارية

سيتم دراسة هذا الفرع من خلال إبراز التعريف اللغوي والاصطلاحي والقانوني للممتلكات الثقافية العقارية.

أولا : مفهوم التراث العمراني

طبقا لميثاق المحافظة على التراث العمراني في الدول العربية وتنميته (الأمانة العامة للهيئة العليا للسياحة) يمكن تعريف التراث العمراني بأنه: "هو كل ما شيده الإنسان من مدن وقرى وأحياء ومباني وحدائق ذات قيمة أثرية أو معمارية أو عمرانية أو

[1]–يوسف سيد إدريس، المرجع السابق، ص– ص 290–291.

[2]–عبد الرحمان بن عطياالله، أهمية رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة والتحسيس به إعلاميا كسبيل للحفاظ عليه، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد 07، العدد 01، مارس 2023، ص 314.

اقتصادية أو تاريخية أو علمية أو ثقافية أو وظيفية"، ويتم تحديد التراث تحت ثلاث مستويات كما يلي :

_المباني التراثية: وتشمل المباني ذات الأهمية التاريخية والأثرية والفنية والعلمية والاجتماعية.

_مناطق التراث العمراني: وتشمل المدن والقرى والأحياء ذات الأهمية التاريخية والأثرية والفنية والعلمية والاجتماعية بكل مكوناتها من نسيج عمراني وساحات عامة وطرق وأزقة وخدمات تحتية وغيرها.

_ مواقع التراث العمراني: وتشمل المباني المرتبطة ببيئة متميزة على طبيعتها أو من صنع الإنسان[1].

ثانيا : التعريف اللغوي للممتلكات الثقافية العقارية

مصطلح الممتلكات الثقافية العقارية مصطلح مركب، وجب علينا إعطاء تعريف لغوي لكل مصطلح منه:

أ/ الممتلكات: جمع ممتلك ويقال "ملك، يملك، ملكا" أي قدر وتمكن واستولى على الشيء وكان له القدرة على التصرف فيه وهو اسم مفعول به.

كما أنه كل ما جاز للشخص من أموال او عقارات او منقولات وكان له ان يتصرف فيها كما يريد[2].

ب/ الثقافية: جمع لكلمة ثقافات، وهي مجموع العلوم والمعارف التي توصل اليها الأمة من مختلف الحقول الأدبية والفكرية والصناعية والقانونية وبالرغم من ان كلمة ثقافة تحمل كثير من المعاني، إلا أن لهذا الأصل معنيان رئيسيان، فالأول جاء في المنجد

[1]–ريهام كمال الخضراوي، الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني –دراسة حالة واحة سيوه–، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في التخطيط العمراني، قسم التخطيط والتصميم العمراني، كلية الهندسة، جامعة عين الشمس، القاهرة، 2012، ص 78.

[2]–المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، د.ط، دار الطباعة، لاروس، (د ب ن)، (د ت ن)، ص 1150.

الأبجدي، ثقف، ثقفا وثقافة أي صار خفيف المعنى وسريع الفهم اما الثاني فيكمن في لقفه، أي اخذه وظفر به وصادفه[1].

وهي أيضا عبارة عن مجموعة من العادات والتقاليد المتوارثة عبر الأجيال متمثلة في مجموعة من الأوضاع الاجتماعية والقيم المختلفة والمتنوعة الرائعة.

ج/ العقارية: مصدرها عقر وجمعها عقارات، وهو كل ملك ثابت كالأرض والدار والعقاري كل مايتعلق بالعقار[2].

وهو كل ما يحوزه الشخص من أموال سواء كانت منقولات أو عقارات، الممتلكات ممتلك وهو اسم مفعول به من امتلك ملكا، وملك الشيء أي استولى عليه وكان قادرا أن يتصرف فيه لما يريد، ويقال ملك، يملك، ملكا، وملك الشيء قدر عليه وتحكم فيه[3].

يجد مصدره للملك وهو كل ما يحوزه الشخص من أموال وقد يقصد أحيانا لغويا بالممتلكات العقارات التي يملكها الأشخاص وهذا المفهوم نراه معيبا لأن الممتلكات الثقافية تشمل كذلك المنقولات[4].

ثالثا : التعريف الإصطلاحي للممتلكات الثقافية العقارية

هي تلك الأشياء أو المعالم أو المواقع المستقرة في حيز مكاني معين ولا تقبل الانتقال بحكم طبيعتها، فهي ثابتة وملتصقة بالأرض إلا إذا زالت عنها هذه الصفة، وهي كل ما يدركه الشخص بحواسه كالقصبات القديمة والقصور والمساجد والمعابد والقلاع

[1]–معجم الفقه والقانون، المكتب الدائم للتنسيق التعريب في الوطن العربي، جامعة الدول العربية، 1969، ص 34.

[2]–المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها، المرجع السابق، ص 854.

[3]–سعدية قني وأحمد بولمكاحل، حماية للهيئات الادارية للتراث الثقافي العقاري وترقيته سياحيا في التشريع الجزائري، كتاب جماعي، خوادجية سميحة حنان، الممتلكات الثقافية العقارية بين متطلبات الحماية القانونية وواقع التثمين، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق، قسنطينة – الجزائر، 2021، ص 449.

[4]–حبيبة بوزار، واقع وآفاق الحماية القانونية للتراث المادي الأثري في الجزائر(ولاية تلمسان) دراسة حالة– دراسة قانونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفنون الشعبية، قسم الثقافة الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2007/2008، ص 09.

والمنشآت العسكرية القديمة والمنقوشات الحجرية والحظائر الطبيعية، فهي أماكن تلعب دورا هاما في تشجيع السياحة بشكل عام وحفظ ذاكرة الأمة والتاريخ[1].

رابعا : التعريف الفقهي للممتلكات الثقافية العقارية

اختلفت التعاريف الفقهية للممتلكات الثقافية العقارية بحسب اختلاف الفقهاء والباحثين، فلكل منهم منظوره الخاص، وهذا ما جعلنا نقدم مجموعة من التعاريف المتمثلة في:

أ/ عرفها الأستاذ "مصطفى شحاتة" على أنها:"كل أنواع المنقولات والعقارات التي تمثل أهمية للتراث الثقافي للشعوب مثال ذلك الجامعات، المتاحف، دور العبادة، الأضرحة الدينية، الأنصبة التذكارية ومواقع الآثار، وأماكن حفظ الأعمال الفنية، والكتب والمخطوطات ... إلى ما ذلك"[2].

ب/ وعرفها الفقيه "اميل الكسندر" بأنها: "كل الأعمال المنسوبة للنشاط الإبداعي الإنساني سواء كانت فنية أو علمية أو تربوية سواء كانت في الماضي أو الحاضر ذات الأهمية البالغة".

ج/ كما اطلق عليها مجموعة من الباحثين عبارة "الممتلكات الآثرية" وعرفوها على أنها: "كل الاكتشافات المتعلقة بالحضارات السابقة والمختلفة والتي يقوم علم الآثار بإحيائها وذلك للأهمية البالغة التي تحظى بها إذ تعتبر من المقومات الأساسية للتراث الثقافي فهي تدخل في نطاق الأملاك الوطنية التابعة للدولة والتي تعتبر رمزا من رموز السيادة الوطنية"[3].

[1]– عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 14، العدد 01، القسم (ب)، العلوم الاجتماعية، 2022، ص 70.

[2]–مصطفى كامل شحاته، الاحتلال الحربي وقواعد القانون الدولي المعاصرة: مع دراسة عن الاحتلال الاسرائيلي للاقاليم العربية، الطبعة الأولى، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 257.

[3]–سميحة حنان خوادجية، حماية الممتلكات الآثرية في ظل قانون التراث الثقافي، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 15، جوان 2016، ص60.

فالممتلكات الثقافية العقارية تعد من أهم الأجزاء التي تشغل الحيز الأكبر في التراث الثقافي، وهي البصمة الإنسانية المميزة التي يتركها الانسان عن طريق عقابات زمنية وحضارات مختلفة عاشها الانسان عبر عصور مختلفة تحمل في طياتها مجموعة من الابداعات، والانفاق وشغف لما هو مستقبل، إذ وجب الحفاظ على هذا الموروث الثقافي نظرا للأهمية البالغة التي يحظى بها، فهذا الأخير يعتبر إرث للأجيال القادمة، وحتى يعتبر كل ذلك موروث ثقافي وجب ارتباطه بالنقل والاستمرارية والدورية[1].

ومما سبق، فإن الممتلكات الثقافية العقارية تندرج في إطار الممتلكات الثقافية المادية، وهي كل ما توصلت إليه الحضارات السابقة، فيما يتعلق بالعمارة والمباني والمواقع والآثار التاريخية وكل المقومات العقارية الثابتة في الأرض، التي تشكل التراث المعماري الثقافي والحضاري للأمة[2].

خامسا : التعريف القانوني للممتلكات الثقافية العقارية

سنتناول التعريف القانوني للممتلكات الثقافية العقارية من ناحيتين تتمثل الأولى في:

_ المفاهيم التي اضفاها المجتمع الدولي على هذا المصطلح من خلال مجموع الاتفاقيات الدولية والبروتوكولات الخاصة لها، أما الناحية الثانية فتتعلق بالمفهوم القانوني الذي أعطاه المشرع الجزائري لهذا المصطلح وفق لمجموع الاتفاقيات المصادق عليها من طرف الدولة الجزائرية.

أ/ تعريف الممتلكات الثقافية العقارية وفق الاتفاقيات الدولية : سنتطرق لتعريفها من خلال:

[1]–صالح الرهايفة سلامة، حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن– عمان، 2012–1433هـ، ص 56.

[2]–حسينة غواس، الحماية القانونية للممتلكات الثقافية العقارية على ضوء التشريع الجزائري، مجلة المعيار، المجلد 25، العدد 61، 2021، ص– ص 626–627.

1_مفهوم الممتلكات الثقافية العقارية في اتفاقية لاهاي لعام 1954:

تعد اتفاقية لاهاي لعام 1954 المتعلقة بحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة أول اتفاقية دولية تتعرض بشكل مفصل لمفهوم الممتلكات الثقافية، حيث أشارت إلى ذلك في المادة الأولى من هاته الاتفاقية على " يقصد من الممتلكات الثقافية بموجب هذه الإتفاقية مهما كان أصلها أو مالكها ما يلي :

أ_الممتلكات المنقولة أو الثابتة ذات الأهمية الكبرى لتراث الشعوب الثقافي كالمباني المعمارية او الفنية منها او التاريخية، الديني منها او الدنيوي، والأماكن الأثرية ومجموعات المباني التي يكتسب بتجمعها قيمة تاريخية او فنية، والتحف الفنية والمخطوطات والكتب والأشياء الأخرى ذات القيمة الفنية التاريخية والاثرية، وكذلك المجموعات العلمية ومجموعات الكتب الهامة والمحفوظات المستوحات الممتلكات السابق ذكرها.

ب_المباني المخصصة بصفة رئيسية وفعلية لحماية وعرض الممتلكات الثقافية المنقولة المبينة في الفقرة (أ)، كالمتاحف ودور الكتب الكبرى ومخازن المحفوظات وكذلك المخابئ المعدة لوقاية الممتلكات الثقافية المنقولة المبينة في الفقرة (أ) في حالة نزاع مسلح.

ج_المراكز التي تحتوي مجموعة كبيرة من الممتلكات الثقافية المبينة في الفقرتين (أ) و(ب) والتي يطلق عليها اسم مراكز الأبنية التذكارية[1].

وقد حافظ البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقية لاهاي 1954 على التعريف الذي جاءت به هاته الأخيرة، حيث نص في مادته الأولى: "ويقصد بالممتلكات الثقافية تلك التي نصت عليها المادة الأولى من الاتفاقية الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح".

[1]–محمد زايد، الحماية القانونية للممتلكات الثقافية في الجزائر، مجلة الإنسان والمجال، المجلد04 ، العدد08 ، ديسمبر2018 ، ص– ص 138–139.

كما أن البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقية لاهاي لعام 1999، قد حافظ هو الاخير على التعريف الذي جاءت به اتفاقية لاهاي وبروتوكولها الإضافي الأول، حيث بين أن المقصود بـ "الممتلكات الثقافية" ما بينته المادة الأولى من اتفاقية لاهاي لعام 1954، وبروتوكولها الإضافي الأول.

ويتبين من ذلك أن التعريفات التي جاءت بها اتفاقية لاهاي لعام 1954 وبروتوكوليها الإضافيين، قد جاءت بمفهوم شامل للمتلكات الثقافية، بحيث يمتد ليشمل كل ما هو ذو أهمية لتراث الشعوب الثقافي؛ مثل المواقع الأثرية والتاريخية والفنية سواء أكانت دينية أم دنيوية ثابتة، متماسكة أو منفصلة بعضها عن البعض، أو منقولة مثل التحف الفنية والمخطوطات والكتب ذات القيمة الفنية والتاريخية ومجموعات الكتب العلمية الهامة ومنسوخاتها، وبغض النظر عن كونها مملوكة ملكية عامة أو خاصة، كما أن هذه الإتفاقية قد أصبغت الحماية على المباني والمراكز التي تكون مهمتها حفظ الممتلكات الثقافية وعرضها بداخلها مثل المتاحف والمكتبات ومخازن المحفوظات، وكافة مراكز الأبنية التذكارية التي تحتوي الممتلكات الثقافية سواء أكانت ثابتة أم منقولة[1].

وبالرجوع إلى المادة الأولى من العهد الأمريكي لعام 1935 نجد أنه عرف التراث الثقافي على أنه الأشياء والأماكن والأعمال الفنية التي تحوز قيمة ثقافية، وهي تضم الآثار التاريخية ومجموع الفنون[2].

ويعرف مجلس حقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمم التراث المادي (كالمواقع والهياكل والمخلفات ذات القيمة الأثرية أو التاريخية أو الدينية أو الثقافية أو الجمالية) وغير المادي (كالعادات والتقاليد والممارسات والمعتقدات الجمالية والروحية، واللغات الدارجة أو غيرها من اللغات، وأشكال التعبير الفنية، والفولكلور) والتراث الطبيعي (كالمحميات الطبيعية

[1]–صالح الرهايفة سلامة، المرجع السابق، ص 56.

[2]–حكيم كحاحلية، واقع وآفاق التراث الثقافي الجزائري، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد 03، العدد 02، سبتمبر 2018، ص 47.

وغيرها من مناطق التنوع البيولوجي المحمية، والمنتزهات التاريخية والحدائق والمناظر الطبيعية الثقافية)[1].

2_مفهوم الممتلكات الثقافية العقارية وفقا لإتفاقية باريس لعام 1970:

تعني عبارة "**الممتلكات الثقافية**" لأغراض هذه الاتفاقية، الممتلكات التي تقرر كل دولة، لإعتبارات دينية أو علمانية، أهميتها لعلم الآثار، أو ماقبل التاريخ، أو التاريخ، أو الأدب، أو الفن، أو العلم.

ب/ تعريف الممتلكات الثقافية في القانون الجزائري :

تعتبر الجزائر من الدول السباقة في مجال حماية التراث الثقافي وبهدف المحافظة على المواقع والمعالم الأثرية حيث عمدت لإمضاء اتفاقية" حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي" في سنة1982، ثم تلتها خطوة أخرى لا تقل أهمية عن الأولى جسدت من خلالها تطبيق ما جاء في الاتفاقية، وهي إصدار قانون يقضي بحماية التراث الثقافي وهو القانون 98-04 المؤرخ في 15 يونيو 1998، والذي بموجبه تم إلغاء أحكام الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 20 ديسمبر 1967، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية.

عرف المشرع الجزائري الممتلكات الثقافية في المادة 19 من الأمر رقـم 67-281 المؤرخ في 1976/12/20، والمتعلق بحماية الحفريات والأماكن والآثار التاريخية والطبيعية (الملغى) بنصها على ما يلي: " تشكل الآثار التاريخية جزءا لا يتجزأ من الثروة الوطنية وتوضع ضمنها جميع الأماكن أو الآثار أو الأشياء المنقولة التي يرجع عهدها إلى إحدى الفترات من تاريخ البلاد من عصر ما قبل التاريخ إلى العصر الحاضر والتي تنطوي على مصلحة وطنية من الناحية التاريخية أو الفنية أو الأثرية..."[2].

[1]-فريدة شهيد، تقرير الخبيرة المستقلة في ميدان الحقوق الثقافية، مجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة عشرة، الأمم المتحدة، ص04 .

[2]-المادة 19 من الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 20 ديسمبر 1967، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية، الجريدة الرسمية، العدد 07، الصادرة بتاريخ 23 جانفي 1968، الملغى بموجب القـانون رقم 98-04 المؤرخ في 15جوان 1998، المتعلق بحماية التراث الثقافي.

وعرفت المادة 20 من الأمر 67-281 الأثر بنصها على ما يلي: "الأثر التاريخي هو عقار منعزل مبني أو غير مبني ومعتبر في مجموعة أو جزء منه وكذا باطن الأرض التابع له أو عقار بالتخصيص في مجموعة أو في جزء منه أعلاه، ينطوي على المصلحة الوطنية المحددة في المادة 19" [1].

عرف المشرع الجزائري العقار في نص المادة 683 من القانون المدني من القسم الثاني لتقسيم الأشياء والأموال على أنه: "كل شيء مستقر بحيزه وثابت فيه ولا يمكن نقله منه دون تلف فهو عقار، وكل ما عدا ذلك من شيء فهو منقول. غير أن المنقول الذي يضعه صاحبه في عقار يملكه، رصدا على خدمة هذا العقار أو استغلاله يعتبر عقارا بالتخصيص"[2].

أما وفقا للقانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي الساري المفعول، فقد نصت المادة الأولى منه: "يهدف هذا القانون إلى التعريف بالتراث الثقافي للأمة، وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتثمينه، ويضبط شروط تطبيق ذلك ".

أما نص المادة 02 من القانون 98-04 فقد نصت على أنه: "يعد تراثا ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والعقارات بالتخصيص، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا.

[1]-المادة 20 من الأمر رقم 67-281، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية، السابق الذكر.
[2]-المادة 683 من الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني، الجريدة الرسمية، العدد 78، الصادرة بتاريخ 30 سبتمبر 1978، المعدل و المتمم.

كما تعد جزءا من التراث الثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمة الغابرة إلى يومنا هذا[1].

ونلاحظ بأن المشرع الجزائري ومن خلال استقراء المواد المذكورة أعلاه، لم يعطي تعريفا دقيقا لمصطلح التراث الثقافي وإنما اكتفى بتعداد الممتلكات المكونة له وبين أنواعها، كما أنه لم يحدد زمنا معينا لاعتبار ممتلك ما ثقافيا على غرار بعض التشريعات، بل نص في المادة 02 على أنها الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا، والضابط في تحديدها هو اعتبار كل شيء سواء كان عقار أو منقولا يحظى بقيمة تاريخية أو دينية أو أدبية أو ثقافية توجب المحافظة عليه وتستدعي الانتباه إليه وبالتالي تضفي عليه تسمية الآثار ويصبغ بالحماية المقررة للآثار[2]، وهذا ما كانت تنص عليه المادة 19 من الأمر 67-281، والمتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية الملغى أحكامه[3]، والذي لم تنص عليه المادة 02 من القانون 98-04 المعمول به إلا أنه أصبح عرفا إداريا بحيث لا يمكن للإدارة إضفاء الحماية الخاصة لكل الممتلكات الثقافية ما لم تكن لها قيمة خاصة.

وتناول المشرع الجزائري في المادة الثانية عبارة: "...الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص..."، تحتوي هذه العبارة على خلط بين الأملاك الوطنية والأملاك التابعة للخواص ويبدو من ظاهر العبارة أن هناك أملاكا ثقافية قد تكون على عقارات الأملاك الوطنية أو في داخلها وهي ملك للخواص، غير أنه من الناحية القانونية أنه من يملك السطح يملك الباطن بل أكثر من ذلك فقد جعل المشرع الكنوز الموجودة في أراض تابعة للخواص

[1]-المادة02 من القانون رقم 98-04 المؤرخ في 15 جوان 1998، المتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 17 جوان 1998.

[2]-فاطيمة حمادو، الحماية القانونية للآثار على ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون، قانون عام مقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، 2019/2018، ص 15.

[3]-الأمر رقم 67-281، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية، السابق ذكره.

واكتشفت أثناء الحفر تابعة للأملاك الوطنية، أما عبارة المملوكة للأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص توضح لنا أن هذه الممتلكات لا تكون مملوكة لأشخاص معنوية تابعة للقانون العام وهذا غير صحيح فالدولة وهي شخص معنوي عام تملك أغلب الممتلكات الثقافية ومنها الموجودة في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية...[1].

وعليه حتى يعد تراثا ثقافيا للأمة في منظور المشرع الجزائري وجب توفر مجموعة من الشروط وهي كالآتي:

_ أن تكون ممتلكات ثقافية عقارية أو عقار بالتخصيص أو منقولة.

_ أن تكون موجودة على أو بداخل الأملاك الوطنية المملوكة لأشخاص طبيعيين أو أشخاص معنوية تابعة للقانون الخاص، أو الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية.

_ أن تكون موروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا[2].

والممتلكات الثقافية فقد قسمت وفقا للمادة 03 من القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، إلى ثلاثة أنواع:

_ الممتلكات الثقافية العقارية،

_ الممتلكات الثقافية المنقولة،

_ الممتلكات الثقافية غير المادي.

[1]-غنية سطوطح، مفهوم وتكوين الممتلكات الثقافية العقارية في القانون الجزائري، مجلة الدراسات القانونية (صنف ج)، مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة، جامعة يحيى فارس، المدية (الجزائر)، المجلد 09، العدد 01، جانفي 2023، ص 1282.

[2]-صالح الرهاينية سلامة، المرجع السابق، ص 56.

الفرع الثاني : أنواع الممتلكات الثقافية العقارية

يقصد بها كل ما هو ثابت أو متصلا بالأرض، سواء أكان فوق الأرض أو في باطنها أو تحت المياه الداخلية أو الإقليمية، أي معناه كل ما هو مستقر في حيز مكاني معين.

ويمكن تقسيم هذا النوع من التراث وحسب نص المادة 08 من القـــانون 04-98 المتعلق بحماية التراث الثقافي، على: "تشمل الممتلكات الثقافية العقارية ما يأتي:

_ المعالم التاريخية،

_ المواقع الأثرية،

_ المجموعات الحضرية أو الريفية[1].

أولا : المعالم التاريخية

نصت المادة 17 من القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، على: "تعرف المعالم التاريخية بأنها أي إنشاء هندسي معماري منفرد أو مجموع يقوم شاهدا على حضارة معينة أو على تطور هام أو حادثة تاريخية.

والمعالم المعنية بالخصوص هي المنجزات المعمارية الكبرى، والرسم، والنقش، والفن الزخرفي، والخط العربي، والمباني أو المجمعات المعلمية الفخمة ذات الطابع الديني أو العسكري أو المدني أو الزراعي أو الصناعي، وهياكل عصر ما قبل التاريخ والمعالم الجنائزية أو المدافن، والمغارات، والكهوف واللوحات والرسوم الصخرية، والنصب التذكارية، والهياكل أو العناصر المعزولة التي لها صلة بالأحداث الكبرى في التاريخ الوطني"[2].

حدد المشرع أهم المعالم التاريخية على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ويتضح لما من خلال التعريف المذكور أعلاه أن المشرع وضع ثلاثة معايير لإعتبار عقار ما أنه

[1]-المادة 08 من القانون 98-04، المتعلق بحماية التراث الثقافي، السابق ذكره.

[2]-المادة 17 من القانون نفسه.

معلما تاريخيا فيجب أن يكون شاهدا على حضارة معينة، أو تطور هام، أو حادثة تاريخية[1].

وبالتالي فالمشرع لم يعتمد في تقسيمه هذا على الدور الذي يؤديه العقار بل اقتصر على معيار الذات وبالضبط العنصر الثاني المتعلق بمرور فترة زمنية معينة، فالحضارة تعبر عن أحداث وقعت في حقبة زمنية والتطور الهام يعبر عن فوات فترة زمنية معينة، وما تخللها من أحداث أحرزت تقدم في مجال معين، والحادثة التاريخية هي ما وقع في زمن ما لم يدركه الحاضر[2].

ثانيا : المواقع الأثرية

تنص المادة 28 من القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، على: "تعرف المواقع الأثرية بأنها مساحات مبنية أو غير مبنية دونما وظيفة نشطة وتشهد بأعمال الإنسان أو بتفاعله مع الطبيعة، بما في ذلك باطن الأراضي المتصلة بها، ولها قيمة من الوجهة التاريخية أو الأثرية أو الدينية أو الفنية أو العلمية أو الإثنولوجية أو الانتروبولوجية، والمقصود بها على الخصوص المواقع الأثرية بما فيها المحميات الأثرية والحظائر الثقافية"[3] .

والملاحظ أن المشرع الجزائري ركز على الشواهد التاريخية التي يعود إلى زمن مضى في تقسيمه للمواقع الأثرية، فهذه الأخيرة وحسب المشرع الجزائري فهي نوعان: المحميات الأثرية والحظائر الثقافية.

أ/ **المحميات الأثرية** : "تتكون المحميات الأثرية من مساحات لم يسبق أن أجريت عليها عمليات استكشاف وتنقيب، ويمكن أن تنطوي على مواقع ومعالم لم تحدد هويتها،

[1]-حفيظة مستاوي، الحماية الدولية للممتلكات الثقافية المادية في حالة النزاع المسلح، مذكرة مقدمة إستكمالا لحصول على شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون دولي عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011/2010، ص 17.

[2]-حفيظة مستاوي، المرجع نفسه، ص 18.

[3]-المادة 28 من القانون 98-04، المتعلق بحماية التراث الثقافي، السابق ذكره.

ولم تخضع لإحصاء أو جرد. وقد تختزن في باطنها آثارا وتحتوي على هياكل أثرية مكشوفة"[1].

أي أن المحيطات الأثرية عبارة عن مساحات سواء كانت مبنية أو غير مبنية، لم تتم فيها عمليات التنقيب والبحث من طرف علماء الآثار، كما يمكن أن تنطوي على مواقع ومعالم غير محددة هويتها، غير خاضعة للإحصاء أو الجرد، كما أنها قد تختزن في باطنها آثار وتحتوي على هياكل أثرية ظاهرة.

ب/ الحظائر الثقافية : "المساحات التي تتسم بغلبة الممتلكات الثقافية الموجودة عليها أو بأهميتها والتي لا تنفصل عن محيطها الطبيعي"[2].

المطلب الثاني : أبرز المباني الأثرية التاريخية في مدينة تبسة

تتميز الجزائر بإنتشار كبير للممتلكات الثقافية العقارية التي ورثتها عن تعاقب الحضارات التي مرت بها عبر الزمن، ومن بين هذه المدن الجزائرية التي تزخر بتنوع هذا الموروث العقاري نجد مدينة تبسة والتي تتواجد بها العديد من الممتلكات الثقافية العقارية، ومن أهم هذه المعالم الاثرية والتاريخية نجد المعبد المنسوب للمعبود مينارف (الفرع الأول)، ثم قوس النصر كركلا (الفرع الثاني)، ليليه المسرح المدرج الروماني (الفرع الثالث)، ثم الكنيسة لبازيليك (الفرع الرابع)، واخيرا السور البيزنطي (الفرع الخامس).

تحتوي ولاية تبسة على عدد كبير من المواقع الاثرية والمعالم التاريخية منها ماهو معروف، والتي ذكرت في الأطلس الأثري الخاص بالجزائر أو اكتشفت اثناء عمليات البناء او عن طريق حفر غير شرعي ومنها ما لم يتم اكتشافه بعد، حيث بلغ عدد المواقع المحصاة الى غاية شهر ديسمبر 2022 : 383 موقعا، موزعة بين مصنفة، مدرجة في قائمة الجرد الاضافي، ومذكورة قي كتاب الأطلس الجزائري لستفان قزال تم اكتشافها على اثر حفر عشوائي ومن طرف موظفي المصلحة وهي كالتالي:

[1]–المادة 32 من القانون 98–04، المتعلق بحماية التراث الثقافي، السابق ذكره.

[2]–المادة 38 من القانون نفسه.

قائمة المواقع الأثرية المسجلة في الجرد العام للممتلكات الثقافية العقارية[1]

الرقم	التسمية	طبيعة الممتلك	البلدية	تاريخ الإدخال في الترتيب	الصفحة و رقم الجريدة الرسمية
01	محطات ملاجئ بئر السدات	ما قبل التاريخ	الشريعة	قرار مؤرخ في 20ماي 193	صفحة85 الجريدة الرسمية رقم 07المؤخة في 01/23/ 1968
02	القارة الرطبة	ما قبل التاريخ	الشريعة		
03	شعبة عزالسيبون	ما قبل التاريخ	الشريعة		
04	شعبة رطبة	ما قبل التاريخ	الشريعة		
05	دامو كرماية	ما قبل التاريخ	الشريعة		
06	فج غليلاي منقارت	ما قبل التاريخ	الشريعة		
07	فم غليلاي منقبة	ما قبل التاريخ	الشريعة		
08	مرجة سام الغربي	ما قبل التاريخ	الشريعة		
09	واد الرتم	ما قبل التاريخ	الشريعة		
10	غليلاي (ثليجان)	ما قبل التاريخ	ثليجان		
11	أطلال قديمة	أثار قديمة	مرسط	قرار مؤرخ في 23 غشت 1900	صفحة 85 الجريدة الرسمية رقم 07 في 01/23/ 1968
12	مناظر وأثار مدينة تيفستي القديمة	أثار قديمة	تبسة	قائمة 1900	صفحة 86 الجريدة الرسمية رقم 07 في 23/ 01/ 1968
13	المعبد الروماني لتبسة الخالية	أثار قديمة	تبسة	قرار مؤرخ في 14 مارس 1906	صفحة 92 الجريد الرسمية رقم 07 في 23/ 01/ 1968
14	برج جبل مستيري	أثار قديمة	الحمامات	قرار مؤرخ في 05 غشت 1902	

[1]–المصدر: مديرية الثقافة والفنون لولاية تبسة.

15	مضايق بوعقوس	أماكن وأثار طبيعية	الحمامات	قرار مؤرخ في 30 يناير 1928	
16	غار بوعقوس	أماكن وأثار طبيعية	الحمامات		
17	قرية يوقوس	أماكن وأثار طبيعية	الحمامات		
18	قوس نصر كراكلا	أثار تاريخية	تبسة	قرار مؤرخ في 19 اكتوبر 1982	صفحة 2175 الجريد الرسمية رقم 48 في 30/ 11/ 1982
19	مدرج تبسة				
20	الكنيسة القديمة				
21	السور البيزنطي				
22	حفريات زاوية تبسة				
23	مقبرة مدرسة الدكتور سعدان	معالم تاريخية	تبسة	قرار مؤرخ في 14 جويلية 2007	صفحة 21 الجريد الرسمية رقم 60 في 26/ 09/ 2007
24	معصرة زيوت بريزقان	معالم تاريخية	الماء الأبيض	قرار مؤرخ في 14 جويلية 2007	صفحة 21 الجريد الرسمية رقم 60 في 26/ 09/ 2007

_1

المصدر: مديرية الثقافة والفنون لولاية تبسة

الفرع الأول : المعبد المنسوب للمعبودة مينارف

هو معبد وثني يعود تشييده للفترة الرومانية خلال القرن الثالث الميلادي في عهد حكم السيفريين، خصص هذا الصرح الديني لعبادة مينرف الهة الحكمة عند الرومان وتعرف عند الإغريقيين بأثينا، يحمل هيكله المربع الشكل، اعمدته زينت بأوراق اقنثية، تعلوه افاريز تحمل نقوشا ذات دلالات دينية من أهمها تلك التي صور بها كبش يدل على الاله بعل حمون عند القرطاجيين في سنة 1920 م أصبح بمثابة متحف أثرى وضعت به تحف وأثار تعود لفترات متنوعة كما ثبتت بجدرانه لوحات فسيفسائية، صنف معبد مينرف ضمن التراث الوطني المحفوظ منذ سنة 1968 م.

من أهم معالم المدينة، إنه المعبد المنسوب خطئا إلى مينرف إلهة الحكمة والفنون عند الرومان ابنة الإله الأكبر جوبيتر، وقد بذل الرومان جهدا كبيرا في بنائه وبذلك أنه أجمل المنشآت عندهم وأعظمها شأنا كانت دور العبادة، ويعتبر هذا المعبد من بين أجمل المعابد الرومانية بالجزائر وأحسنها حفظا، وقد تم تصنيفه كواحد من المعالم الأثرية بالجزائر[1].

في العهد الفرنسي تم استخدام المعبد لأغراض عديدة، فمن ورشة لصناعة الصابون إلى مكتب للهندسة إلى مقر للقاضي المسلم، ثم مطعم، فسجن، وأخيرا تحول لمتحف[2].

شكل المعبد مستطيلا، حيث تبلغ أبعاده 18.80 متر × 9أمتار، مستندا على قاعدة علوها 4أمتار، يتم الصعود إليه عبر سلم متكون من 20 درجة لم يبقى منها اليوم سوى13، وربما نفسر ذلك بأنه تعرض لعملية رفع وإعادة بناء لا تتوافق مع مخططه الأصلي[3].

[1] -De Pierre.M-C, Tébessa.Notice manuscrite, 1977, P 06.
[2] -Gsell.St, Les Monuments antiques de l'Algérie, 2, Paris,Fontemoing ,1901, P132-133.
[3] -Gsell.St, M.A.A.I.Ibid, p135.

الفرع الثاني : قوس النصر كركلا

يعد من أشهر المعالم الأثرية في تبسة بل ومن أجملها، يضاهي قيمة المعلم الثري جانوس بروما، شيد في فترة حكم الأسرة السيفرية التي حكمت المدينة سنة 212 م تكريما للقائد كراكلا أثر منحه حق المواطنة لكل الأهالي، يأخذ القوس شكلا مربعا تحمله أعمدة ضخمة من نوع كورينتي، توجد بواجهاته الأربع أقواس مفتوحة مبنية بحجارة كبيرة حملت فيما مضى مداليات بها صور مختلفة، تضمنت واجهاته كلمات لاتينية، تنص إحداها على وصية أحد أثرياء المدينة، وقائد الفرقة الرابعة عشر جيمنا الذي قسم ثروته القيمة بين اخويه موصيا اياهما ببناء الحمامات، بناء نصب كبيرة للإلهة مينرف ألهه الحكمة وتخصيص مبلغ مالي للمساكين إلى جانب إهداء لكراكلا مؤرخ في سنة 214 م، عندما شيد السور حول المدينة أصبح أحد أبوابها صنف قوس النصر كراكلا في التراث الوطني المحفوظ سنة 1990 م.

الواقع على بعد 450 متر إلى الشمال الغربي من المدرج، معلم قديم مصنف وطني في 1982/10/19، حسب الجريدة الرسمية رقم 48 المؤرخة في 1982/11/30.

يعتبر من أجمل المعالم الأثرية بالمدينة وأجملها، لأنه مصمم من نوع الأقواس ذات الأربع واجهات Quadri rond أو Tétra Pyle، وهو يضاهي قوس جانوس بروما لكنه أجمل منه وأكثر كما وغني بالنصوص المكتوبة باللغة اللاتينية والرسومات الجدارية، بني هذا القوس في فترة حكم الأسرة السيفيرية للمدينة سنة 212م تكريما للقائد كركلا أثر اعطاءه حق المواطنة لكل الأهالي[1]، وفي القرن السادس أصبح أحد الأبواب الأصلية، شكله مكعبا تحمله أعمدة ضخمة من الطراز الكورنثي من قطعة واحدة، تحمل واجهاته الأربع أقواس من الحجارة الكبيرة تحمل ميداليات بصور مختلفة[2].

[1]- Letronne(M), Arc de triomphe de thé veste (Tébessa) et sur les autres ruines de cette ville, Paris, 1847, p p 07-08.
[2]- Rafik Nouciri, Conservation de la muraille byzantine de Tébessa, (phase historique), Bureau d'études, P 09.

الفرع الثالث : المسرح المدرج الروماني

معلم مصنف وطني في 1982/10/19 وفقا للجريدة الرسمية 48 المؤرخة في 1982/11/30.

يقع خارج أسوار المدينة البيزنطية، وهو نصب روماني من فئة المعالم الترفيهية العامة، تم بناؤه على شكل بيضاوي، وتبلغ أبعاده الإجمالية حوالي 70/80م، يمكن أن يستوعب حوالي 7000 متفرج[1]، وما يمكن رؤيته اليوم هو بقايا الساحة ومجموعة من الحجارة المنحوتة المتراكمة.

أول من وصف المعلم كان القائد مول(Capitaine Moll)، وهو ضابط عسكري في الجيش الفرنسي خلال الفترة الاستعمارية، ووصف جميع المعالم الأثرية للمدينة ونشر ذلك في مقالتين في مجلة الآثار بقسنطينة (Archéologique de Annuaire de la société) (la province de Constantine خصص المقال الأول للآثار الرومانية بينما خصص الثاني للفترة الوندالية والبيزنطية.

وبحسب مول، يقع المعلم جنوب آثار المدينة القديمة وهو معلم بسيط وليس لديه أي خصوصية تميزه عن باقي المدرجات الرومانية، يحتوي على ساحة بيضاوية الشكل يتراوح قطرها بين 54و50 مترا، ويحيط به صفوف من المدرجات قد تصل إلى 15 صفا وقد تتجاوز ذلك، تم بناء المدرجات بالحجارة المصقولة.

كما يحتوي المعلم على سلالم تؤدي إلى مناطق جلوس المشاهدين كل حسب مستواه الإجتماعي، يتم تخصيص الصفوف الأولى لأعيان المدينة، في حين يتم تخصيص الصفوف الأخيرة للأشخاص الأقل شأنا في المجتمع، والذين عادة ما يشاهدون العروض وقوفا[2].

يدخل المصارعون والحيوانات المفترسة إلى ساحة المسرح من خلال مدخلين متقابلين، الأول للحيوانات المفترسة والثاني للمصارعين، تم بناء المدخلين باستخدام تقنية العقد ويتكون كل مدخل من عقدين متجاورين (Voutes Juxtaposées) .

[1] -Blas De Robles J-M. et Sites et monuments antiques de l'Algérie,Edi sud Archéologie, Arles ,P 221.
[2]-Blas De Robles J.M, Ibid, P 222.

وبحسب مول، فقد أعيد استخدام العديد من حجارة المعبد في بناء السور الذي كان يحيط بالمدينة في العصر البيزنطي، كما تم استخدام الحجارة الصغيرة في بناء المباني الأولى في الفترة الاستعمارية[1] .

أما عن تاريخ بنائه فقد إختلفت الدراسات حول ذلك، خاصة في ظل عدم وجود أي دليل مادي يؤكد أو ينفي الفرضيات، إذ لم يتم العثور على أي نقش لبناء هذا الصرح حتى اليوم.

وترجح الدراسات الأولى أنه من أقدم المعالم الذي شيد في المدينة ويعود إلى فترة حكم العائلة السيفرية، ويرى مول أن تاريخ بنائه يقتصر على عامي 75 و80 ميلادي، بينما يرى سانتاس أن هذا المعلم يعود للقرن الرابع الميلادي.

ورغم أهمية هذا المعلم إلا أنه لم يحظى بدراسة ولم يستفد من مشروع ترميم رغم أهميته، وكون موقعه الحالي قريب من سوق الخضر و الفواكه جعل منه مفرغة للتجار، رغم حملات التنظيف التي تبادر بها الجمعيات الثقافية وعمال الديوان الوطني لتسيير واستغلال الممتلكات الثقافية المحمية، والتي تظل غير كافية أمام غياب الوعي لدى المواطنين[2].

الفرع الرابع : الكنيسة (لبازيليك)

معلم قديم مصنف وطني في 1982/10/19 وفقا للجريدة الرسمية رقم 48 المؤرخة في 1982/11/30.

هي أحد من أوسع المعالم الاثرية في مدينة تبسة، وهي معلم نادر في العالم بأسره، وهو في الأصل عبارة عن بازيليك وكنيسة مسيحية كانت تسمى بكنيسة سانت كريسبينا، تحكي لنا البازيليكا عن أوج فترة انتشار الديانة المسيحية بالمدينة.

وهي التي بقيت محافظة على طابعها المعماري الأصلي، تم بناؤها في عصر ازدهار الحضارة الرومانية والمسيحية، أقيمت هذه الكنيسة فوق مصلى تحت الأرض

[1]- Moll M,Mémoire Historique et Archéologique sur Tébessa et ses environs, dans Annuaire de la Société Archéologique de la province de Constantine ,1858-1859, p p 41-45.

[2]–حياة بوسليماني، المعالم الأثرية والتاريخية لمدينة تبسة – دراسة تاريخية وصفية –، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والإجتماعية، المجلد 07، العدد 02، ماي 2023، ص– ص 1724–1725 .

إستغل في نشر المسيحية، مقسمة إلى جزئين أحدهما عبارة عن حديقة مقسمة إلى أربعة أجزاء على شكل صليب، والجزء الآخر يضم الكنيسة الميناء، لها مدخل واحد على شكل قوس ويقطعها ممر طوله 52م، مبلط بحجارة صلبة على يمينه يوجد مدخل الكنيسة من جهة المدرج، ثم الرواق والمكان المربع يشدك من خلال حافته السفلية النظر إلى الصحن، روعة التصميم في هذا المعلم تتمثل في القاعة الكبيرة المقسمة بأعمدة دائرية تحمل أقواسا وأخرى مربعة وجميع قاعاتها مبلطة بالفسيفساء، يجاور هذه الكنيسة قاعات لتعليم الدين وإسطبلات للخيول ومرقد، هذه الكنيسة هي أكبر الكنائس الرومانية وهمزة وصل بين شمال إفريقيا وأوروبا[1].

[1]–بلقاسم مزيوة ، أميمة فضل الدين، صورة الموروث السياحي لولاية تبسة في ظل عولمة الإعلام، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، المجلد 17، عدد خاص، جانفي 2022، ص– ص 333 – 334.

ملخص الفصل الأول :

نخلص من خلال دراستنا لهذا الفصل المتضمن رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة، أن هذا الآخير أمرا ضروريا لمواكبة التطور، فرقمنة التراث تعني تحويله من الشكل التقليدي إلى الشكل الرقمي لضمان الحفاظ عليه، إذ حاولنا خلال دراستنا لهذا الفصل التطرق إلى مفهوم الرقمنة بصفة مفصلة، ورقمنة التراث الثقافي على الخصوص، وذلك نظرا للأهمية العظيمة التي يحظى بها الآخير، بإعتباره أحد المقومات الأساسية وهو ذاكرة الشعوب والمجتمعات، إذ أن الجزائر قد ورثت على تعاقب مجموعة من الحضارات المختلفة والمتنوعة تراثا ثقافية مختلفا، وممتلكات ثقافية هائلة ذات قيمة تاريخية وعلمية وفنية والتي نالت منها الممتلكات الثقافية العقارية الحيز الأكبر، إذ تطرقنا للمفهوم اللغوي للممتلكات الثقافية العقارية، ثم تطرقنا إلى المفهوم أو المعنى الإصطلاحي لهاته الآخيرة، أما بالنسبة لمكونات الممتلكات الثقافية العقارية، فهي تتكون من المعالم التاريخية والمجموعات العقارية الحضارية أو الريفية، والمواقع الآثرية وتم تسليط الضوء على أبرز المعالم والمواقع المتواجدة بولاية تبسة.

الفصل الثاني: نظم المعلومات الجغرافية كآلية لرقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية

المبحث الثاني: توظيف تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية لتسيير التراث الثقافي

تشكل الثقافة الرقمية جزءا لايتجزأ من المجتمعات الحديثة، فالتكنولوجيا الرقمية يسرت الإنتفاع بمختلف مصادر المعلومات في شتى أنحاء العالم، ونظرا للأهمية البالغة التي شكلها التطور التكنولوجي وعملية الرقمنة في عصرنا هذا، سواء في انتاج البيانات والمعرفة أو في إعادة حفظ الوثائق والبيانات القديمة ورقمنة التراث لإتاحته وضمان الحفاظ عليه، فشرعت وزارة الثقافة والفنون العمل على مشروع نظام المعلومات الجغرافي لقطاع الثقافة الذي سيمكن من إدارة المرافق الثقافية والتراثية والأثرية عبر البوابة الجغرافية، والذي يسمح أيضا بجرد ورقمنة كل المواقع ذات الصلة.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية.

المبحث الثاني: توظيف تكنولوجيا المعلومات الجغرافية لتسيير التراث الثقافي.

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية

تعتبر نظم المعلومات الجغرافية أحد معالم التطور التكنولوجي، وأهم الوسائل التي برهنت على نجاعتها في عمليات تسيير وحماية التراث الثقافي، كونها أداة تساهم في إنشاء الخرائط بدقة وتحديثها باستمرار وتتبع التغيرات واستخلاص المعلومات من الخرائط القديمة، فهي تلعب دورا هاما في دراسة وتنمية القدرات الفنية في التعاطي مع المخزون الأثري بما توفره من آليات المعالجة والجرد وحسن التسيير والحماية من الأخطار الطبيعية والبشرية.

وقد قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول مفهوم نظم المعلومات المعلومات الجغرافية، وخصصنا المطلب الثاني لمراحل ومكونات تطبيقه.

المطلب الأول : مفهوم نظم المعلومات الجغرافية

تتعدد تعريفات نظم المعلومات الجغرافية (SIG:System Information Geographies) ، وذلك بسبب إختلاف المجالات والتطبيقات العلمية العديدة التي لها علاقة بنظم المعلومات الجغرافية، وقد تطرقنا إلى تعريف هذا الآخير ثم تبيان أهميته (الفرع الأول)، ثم نشأته وتطوره (الفرع الثاني)، وإلى تطبيقاته (الفرع الثالث)، وأخيرا إلى علاقته بالتوثيق المعماري والعمراني (الفرع الرابع).

الفرع الأول : تعريف وأهمية نظم المعلومات الجغرافية

سيتم دراسة هذا الفرع من خلال إبراز التعريف اللغوي والإصطلاحي لنظم المعلومات الجغرافية.

أولا : تعريف نظم المعلومات الجغرافية

التعريف اللغوي: يتكون مصطلح نظام المعلومات الجغرافية من ثلاث كلمات وهي: النظام، المعلومات والجغرافية[1].

[1]–سامية بوعشاش، أهمية استخدام تقنيات نظم المعلومات الجغرافية (SIG) في التخطيط السياحي دراسة تطبيقية على القسم الجنوبي للحظيرة الوطنية لجرجرة، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد 06، العدد 02، جانفي2020، ص 122.

أ/المقصود بالنظام: يشير معناه إلى تفاعل مجموعة من العناصر فيما بينها، والتي تعمل ضمن حدود معينة من أجل تحقيق أهداف معينة، فهو مجموعة من العناصر المتكاملة والمترابطة لتحقيق هدف مشترك، حيث يجب أن تكون هذه العناصر كلا واحدا، فالعلاقة بين عناصر النظام هي الرابطة التي تربطها معا نحو تحقيق هدفها المشترك لنظام مداخلات، وآلية لمعالجة هذه المداخلات لتحويلها إلى مخرجات، بحيث يجب أن تكون هذه المخرجات ذات قيمة مضافة بعد عملية المعالجة[1].

ب/المقصود بالمعلومات: تعرف المعلومات بصفة عامة على أنها البيانات التي تمت معالجتها والتي تكون مرتبطة بموضوع معين، فهي الحقائق عن أي موضوع أو أفكار، والحقائق عن الناس والأماكن أو أي معرفة تكتسب من خلال الإتصال أو البحث أو التعلم أو الملاحظة.

وهي مجموعة من المفاهيم التي تخص موضوع معين من الموضوعات، والتي تكون الغاية منها تنمية وزيادة معرفة الإنسان، ويمكن الحصول عليها من خلال البحث أو القراءة أو الاتصال أو ما شابه ذلك من وسائل اكتساب المعلومات، حيث يجب أن تحمل المعلومات قيمة مضافة[2].

فالمعلومات هي البيانات التي يتكون منها نظام معين، والذي يشمل على طرق إدارتها وتنظيمها واستخدامها، وبالتالي فهي نتاج معالجة البيانات[3].

وهي مجموعة من الحقائق والآراء والتي تكون على شكل بيانات وصور بمختلف أنواعها، يتم تنظيمها وتصنيفها ومعالجتها لكي تصبح على شكل معلومات سهلة الإستعمال.

ج/المقصود بنظام المعلومات: عبارة عن مجموعة من العناصر المادية والبشرية التي تهدف إلى تزويد المنظمة بالمعلومات لتدعيم واستمرار عملية اتخاذ القرارات

[1]–نجم عبد الله الحميدي وآخرون، نظم المعلومات الإدارية، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2009، ص 15.

[2]–أحمد علي، مفهوم المعلومات وإدارة المعرفة، مجلة جامعة دمشق، المجلد 28، العدد الأول، 2012، ص 478.

[3]–عبد الحميد بسيوني، نظم المعلومات الإدارية، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ص 18.

الإدارية[1]، بالإضافة إلى الوسائل والبرامج والأفراد والمعطيات والإجراءات التي تسمح بجمع ومعالجة وإيصال المعلومات على شكل نصوص، صور، رموز...إلخ، من أجل دعم القرار، كما يعتبر نظام المعلومات كبيئة تحتوي على عدد من العناصر التي تتفاعل فيما بينها ومع محيطها بهدف جمع البيانات ومعالجتها حسابيا وإنتاج وبث المعلومات لمن يحتاجها لصناعة القرارات، كما يحتوي نظام المعلومات على مجموعة من الأفراد والإجراءات والمصادر والموارد التي تجمع وتبث المعلومات.

إذن نستنتج أن نظام المعلومات عبارة عن مجموعة من العناصر التي تتداخل فيما بينها من أجل جمع ومعالجة وتحليل وتخزين المعطيات عن موضوع معين.

د/المقصود بالجغرافية: كلمة يونانية الأصل تنقسم إلى جزأين:Géo وgraphique حيث أن Géo تعني الأرض، وGraphique تعني الوصف، وهذا يعني أن الجغرافيا هي علم وصف الأرض أو صورتها، أو ما يسمى اليوم برسم الخرائط، وعلم الجغرافيا هو العلم الذي يتناول توزيع وربط وتحليل الظواهر المختلفة على سطح الأرض، مع التركيز على دراسات العلاقات المتبادلة بين البيئة الطبيعية وتوزيع الإنسان وأنشطته المختلفة[2].

أما بالنسبة لمفهوم الجغرافيا فهو عرض البيانات الجغرافية على الخرائط، مثل حدود الأراضي ومسالك الطرق، تضاريس الأرض والأنهار والبحيرات، وتطورت تدريجيا لتشمل على كم واسع من البيانات، والجغرافيا في نظم المعلومات تمثل العنصر المكاني ويعني بها المعلومات الجغرافية التي تخزن كقاعدة بيانات من خلال مجموعة من الطرق المستخدمة في ذلك[3].

التعريف الإصطلاحي: اختلفت مصطلحات نظم المعلومات الجغرافية، حسب الخلفيات العلمية للقائمين عليه، وحسب تنوع مجالات تطبيقاته من التطور المستمر والمواكب لتكنولوجيا المعلومات والإتصالات التي ساهمت في التوسع وانتشار استعمالاته

[1]–إسماعيل محمد السيد، نظم المعلومات وإتخاذ القرارات الإدارية، الطبعة الأولى، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2014، ص 05.

[2]–خالد عبد اللطيف محمد عمران، المهارات الوظيفية في الجغرافيا في عصر المعلوماتية –رؤى تنظيرية وتطبيقية –، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، 2009، ص 24.

[3]–سامية بوعشاش، المرجع السابق، ص–ص 123–124.

مما أدى إلى تنوع واضح في صيغة التعريف حسب مختلف التخصصات، ومن أهم التعاريف المتداولة لنظم المعلومات الجغرافية، نذكر منها :

تعرف نظم المعلومات الجغرافية بأنها: "النظام الذي يتكامل من خمسة مقومات رئيسية هي المتخصصون، البيانات المكانية والوصفية، الأجهزة، البرامج والإجراءات كالتحليلات[1].

وهو عبارة عن علم لجمع، وإدخال، ومعالجة، وتحليل، وعرض، وإخراج المعلومات الجغرافية والوصفية لأهداف محددة، هذا التعريف يتضمن مقدرة النظام على إدخال المعلومات الجغرافية (خرائط، صور جوية، مرئيات فضائية) والوصفية (أسماء، جداول، معلومات وصفية)، ومعالجتها (تنقيحها من الأخطاء)، تخزينها، استرجاعها، استفسارها، وتحليلها (تحليل مكاني وإحصائي)، وعرضها على شاشة الحاسوب أو على ورق في شكل خرائط، وتقارير، ورسومات بيانية[2].

وعرفها الباحث (Burrough)نظام المعلومات الجغرافية بأنها: "مجموعة قوية من الأدوات لجمع وتخزين واسترجاع البيانات حسب الرغبة وتصور البيانات المكانية الواقعية لمجموعة معينة من الأغراض"[3].

وعرفها (Dueker) بأنها: "حالة خاصة من نظم المعلومات التي تحتوي على قواعد معلومات تعتمد على دراسة التوزيع المجالي للظواهر والأنشطة والأهداف التي يمكن تحديدها مجاليا كالنقط أو الخطوط أو المساحات لجعل البيانات جاهزة لإسترجاعها وتحليلها أو الإستفسار عن بيانات من خلالها".

[1]–مبارك بن محمد بن ناصر المسن، انتاج الخرائط الطبوغرافية من ملف المسح الجوي مباشرة باستخدام نظم المعلومات الجغرافية، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قسم الجغرافيا، كلية الأداب، جامعة الملك سعود – الرياض، المملكة العربية السعودية، 2004، ص 13.

[2]- Occelli F, (2013-2014). Systèmes d'Information Géographique et Lien Environnement – Santé SIG, Thèse de doctorat pour l'obtention du diplôme de doctorat en (Biologie Santé), Université Lille France, p p24-26 .

[3]- Burrough A, Principals of geographical information systems, Accelerating the worlds research, 1986, p201.

كما عرفها (Parker) بأنها: "نظام تكنولوجي للمعلومات يقوم بتخزين وتحليل وعرض كل المعلومات المجالية وغير المجالية"[1].

وعرفها (Smith) بأنها: "نظام قاعدة بيانات يحتوي على معلومات مجالية مرتبة، بالإضافة إلى احتوائه على مجموعة من العمليات التي تقوم بالإجابة على استفسارات حول ظاهرة مجالية من قاعدة المعلومات".

وعرفها أيضا(NCGIA) بأنها: "مجموعة مكونة من التجهيزات المعلوماتية والبرامج والوظائف الآلية التي تتيح مسك وتخزين وإدارة وتحليل ونمذجة وعرض البيانات المرتبطة بمواقعها الجغرافية وذلك بهدف حل المشاكل المعقدة والمرتبطة بالتخطيط والتدبير"[2].

يعرف مؤلفون آخرون نظام المعلومات الجغرافية، على أنها: "نظام كمبيوتر يسمح لمصادر مختلفة، بجمع وتنظيم وإدارة وتحليل وتفصيل وتقديم المعلومات المترجمة جغرافيا، والمساهمة في إدارة الفضاء".

إذن فنظام المعلومات الجغرافية هو نظام كمبيوتر لإدارة ومعالجة المعلومات المحلية.

وفي السنوات الأخيرة، استفاد هذا الآخير من التقدم الكبير، بفضل البرامج الجديدة مثل: ArcGIS وMapinfo وIdrissi وGrass والتصميم بمساعدة الكمبيوتر (CAD) والرسم بمساعدة الكمبيوتر (DAO) وغيرها.

كما يعتبر نظام المعلومات الجغرافية سلسلة من العمليات التي تتكون من جمع وجرد وتحليل البيانات من أجل الحصول على المعلومات المطلوبة في وقت القرار، أو هو نظام المعلومات مخصص للعمل مع البيانات التي تشير إلى الفضاء (محدّد بالإحداثيات الجغرافية).

يندمج أصل نظام المعلومات الجغرافية مع أصل رسم الخرائط، ويعود تاريخ هذا الآخير إلى منتصف القرن الثامن عشر، وهي الفترة التي تم فيها إنتاج أول خرائط عالية

[1]–نعيمة يحياوي، فتيحة بن أم السعد، تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية (SIG) في التخطيط السياحي، دفاتر البحوث، العدد السادس، ص 349.

[2]–نعيمة يحياوي، فتيحة بن أم السعد، المرجع نفسه، ص 350.

الدقة، وبفضل التطوات الهائلة التي حدثت في علوم الكمبيوتر ورسم الخرائط والمسح التصويري، حيث بدأ نظام المعلومات الجغرافية في الظهور منذ بدايات الستينات في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا[1].

ويعرف نظام المعلومات الجغرافية بأنه: "نظام للإتصال ومعالجة المعلومات الجغرافية"، ويغطي هذا الآخير أي كائن أو ظاهرة يمكن أن تكون مرتبطة بمساحة، كما يُعلمنا نظام المعلومات الجغرافية بالمساحة الأساسية أي الموقع: الكائنات القريبة أو البعيدة، مثل هذه الظاهرة تغطي مثل هذه الأشياء...[2]

من خلال ما تم تقديمه، يمكننا استخلاص تعريف لنظام المعلومات الجغرافي بأنه: " نظام حاسوبي لجمع وإدارة ومعالجة وتحليل البيانات ذات الطبيعة المكانية أو المجالية، على أن تصف هذه البيانات معالم جغرافية على سطح الأرض، كأن تكون معالم طبيعية مثل الجبال والأنهار أو غيرها، أو معالم حضرية مثل المباني والشوارع والشبكات المختلفة.

ثانيا: أهمية نظم المعلومات الجغرافية

تعد نظم المعلومات الجغرافية أداة مهمة جدا في تسيير المجال واتخاذ القرارات التخطيطية والعمرانية السليمة، حيث تزود صانعي القرار والمسيرين للمجال بالمعلومات المفيدة بواسطة التحليل وتقييم قاعدة البيانات المكانية، كما تقوم بعرض وتحليل البيانات الإحصائية لمساعدات الإدارات والهيئات في اتخاذ القرارات سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي، وتكمن أهميتها في:

- ✓ إمكانية معالجة البيانات والاستفادة منها في عدة مجالات، مثل الاستعلام من بيانات معينة وتحديد موقعها على الخرائط أو تصميم برامج خاصة، تستخدم البيانات للحصول على تقارير مهمة تفيد في إتخاذ القرارات السليمة.

[1]–عزيز طارق ساحد، أهمية مساهمة نظم المعلومات الجغرافية في الجرد الأثري، مجلة منبر التراث الأثري، المجلد 12، العدد 01، 2023، ص– ص 222–223.

[2]- Fernández Cacho S, Informatisa y gestion de la information de patrimoine historico en Andalusia, in Garcia Pourras A. (ed) : Informatisa y Arqueologia Médiéval, Université de Granada, 2003, p 93.

- ✓ سهولة إظهار البيانات على الخرائط دون الحاجة إلى إسقاطها يدويا حيث يتم عرض البيانات المطلوبة وبالشكل الذي يحتاجه المستخدم وبسهولة عالية.
- ✓ تكامل وربط المعلومات البيانية وقواعد البيانات مع المعلومات المكانية أو المجالية للإجابة عن الأسئلة والاستفسارات الجغرافية المرتبطة بالموقع الجغرافي مثل: أين ولماذا وكيف؟.
- ✓ إصدار مخططات وخرائط واضحة وذات قابلية عالية للقراءة والتحليل، بمختلف القياسات والأحجام، دون عناء البحث في الوثائق الأصلية.
- ✓ يطور قيمة مخرجات نظم المعلومات الجغرافية المتاحة للمستخدم النهائي من مجرد وسيلة متميزة لعرض البيانات والرسومات والخرائط، إلى إمكانية عمل محاكاة للنظم والعمليات الحقيقية في صورة نماذج رياضية وعرض النتائج في صورة مرئية تماثل الواقع الأدائي.
- ✓ توفير المعلومات الرقمية بالدقة والسرعة المناسبة، مما يسهل تبادلها وانسيابها بين جميع المستخدمين، ويخدم معاملات المواطنين بشكل أسرع وأسهل وأكثر أمنا[1].
- ✓ عمل التحقيقات الممثلة من خلال الإحصاءات، عدد السكان، الاقتصاد، التعداد، الاستشعار عن بعد، وهي طريقة تحليل لمعطيات الأرض، وهي معطيات ضرورية جدا لمعرفة الوسط الطبيعي. كما تزودنا بمصادر جديدة بسبب التكنولوجيا المتقدمة في عصرنا، ومن تلك المصادر وعلى سبيل المثال لا الحصر: مسح الأرضي، استخدام الصور الجوية والصور الرقمية التي تحدد الأبعاد لكل نقطة.

الفرع الثاني : نشأة و تطور نظم المعلومات الجغرافية

ظهر الإهتمام بنظم المعلومات الجغرافية في منتصف القرن العشرين، وذلك مع ظهور شركات تهتم بعمل الدراسات للمواضيع المرتبطة بحياة الإنسان من مصادر الغذاء والتلوث وموارد المياه... إلخ، وكل هذه الدراسات تحتاج إلى الخرائط والمخططات لعرض

[1]–محمد الطيب جابري، دور نظم المعلومات الجغرافية في تخطيط وتسيير المجال الحضري _ مدينة تبسة نموذجا _، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم الجغرافيا والتهيئة المعمارية، كلية علوم الأرض والهندسة المعمارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2020–2021، ص 16.

المعلومات بشكل يسهل فهمه على الأشخاص من غير ذوي الإختصاص، وأيضا لجعل عمل المختصين أسهل في معالجة المشاكل واتخاذ القرارات السليمة، وقد ظهرت بعض البرامج التي تقوم بعرض الخرائط والبيانات في لوحات، واستعملت فيها أجهزة الحاسوب وسميت تلك البرامج بالأطلس الإلكتروني، بحيث يعرض خارطة العالم مع بعض المعلومات لكل دولة، ولم يكن بإمكان المستخدم إجراء عمليات التحديث على الخرائط والبيانات، بل كانت هذه العملية من اختصاص الشركات المصنعة للبرامج فقط[1].

ومع تطور أجهزة الحاسوب والبرامج التي تختص بالرسوم، حيث بدأ استخدام تلك البرامج لإنتاج الخرائط والمخططات في معظم الدول، ويتم عرض البيانات الجدولية على تلك الخرائط بطرق عديدة ومختلفة باستخدام برامج الرسم نفسها، ومن ثم تتم طباعة الخريطة على الورق، وربما حلت هاته العملية مشكلة الحفظ ومعالجة الخرائط ولكن بقيت جداول البيانات محفوظة على الورق، وأي عملية نحتاج فيها إلى البيانات كنا نقوم بفتح جدوال البيانات الورقية واستخراج ما نريده منها، ومن ثم نقوم بإضافته إلى الخريطة يدويا وبواسطة نفس برامج الرسم، ورغم كل ما تم تحقيقه من هذه التقنيات إلا أن العمل عليها كان متعبا جدا ويحتاج إلى وقت طويل.

وفيما يخص جداول البيانات الورقية، فكما تكملنا عن تطور برامج الرسم تطورت أيضا برامج أخرى تهتم بإدارة قواعد البيانات الجدولية، لذا تم إستخدام برامج خاصة بقواعد البيانات لحفظ ما نريد من معلومات داخل جداول قواعد البيانات الإلكترونية، ومن هذه البرامج نذكر مثلا : برنامج "أكسس Microsoft Access" وبرنامج "إكسل Microsoft Excel"، والتي يمكنها توفير الكثير من الجهد للقيام بعمليات حسابية ومنطقية وفرت على الموظفين والمستخدمين مجهودا كبيرا، كما قللت نسبة الأخطاء البشرية مقارنة بعمليات الحساب اليدوي.

بعد أن فهمنا كيف كان الوضع في أعقاب منتصف القرن العشرين، وفيما يخص التعامل مع الخرائط وبياناتها، فاستخدمت برامج لرسم الخرائط وبرامج أخرى معزولة للعمل مع قواعد البيانات، وربما بهدا تمكن العاملون من حل معظم المشاكل، ولكن ظل هذا

[1] -Michael. F.G, Karen, K.K, Marius, T, et Yann R, Systèmes d'information Géographique, (1er édition), Québec: Département de géographique, Université Laval, 1996.

الأسلوب متعبا مسببا لمشاكل جديدة أهمها أن الخريطة تفتح من خلال برنامج مختلف عن البرنامج الذي يعمل مع قواعد البيانات، ولإظهار أي معلومة على الخريطة كانوا يستخدمون جداول البيانات لإخراج تلك المعلومة، فكل معلم على الخريطة له رقما خاصا به، وهذا الرقم هو موجود في جداول قواعد البيانات مع كافة المعلومات التي تخص ذلك المعلم.

ومما سبق يتضح لنا كيفية إنشاء الحاجة إلى صنع برنامج واحد يحوي القدرة على عمل الرسوم والخرائط وكذلك حفظ البيانات ومعالجتها في جداول بطريقة تسمح بعرض تلك البيانات مباشرة على الخريطة دون الحاجة إلى تنزيلها يدويا، وهكذا ظهر أول برنامج من هذا النوع عام 1982 تحت إسم Arc/INFO وبعدها ظهرت عدة برامج SIG بحيث أحدثت ثورة كبيرة في هذا المجال، حتى تمكنا حاليا من الوصول إلى إمكانية صناعة الخرائط ثلاثية الأبعاد[1].

الفرع الثالث : تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية

لقد تعددت تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية خلال السنوات الماضية حيث شملت مجالات متعددة، وما زالت هذه التطبيقات تستمر في الإنتشار لتشمل مجالات أخرى وهذا نتيجة تطور البرمجيات وتطور الوظائف المستخدمة في البرامج المسيرة لها، ويمكن إجمال بعض تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية في تسيير المجال كما يلي :

- ✓ التخطيط العمراني : _تخطيط وإدارة المدن والعمران.

_التخطيط الإقليمي.

_تطوير وتوزيع الخدمات العامة.

_دراسة تأثير التوزيع الجغرافي للإستعمالات المتنافرة مع الاستعمال السكني.

_دراسة التوزيع الجغرافي للموارد المتاحة والقوى العاملة.

_تحديد المباني التي سيتم إزالتها أو التي سيتم المحافظة عليها.

[1]–عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، المرجع السابق، ص 71.

_دراسة المناطق العشوائية.

- ✓ نظم معلومات الأراضي : _تسجيل الأراضي.

_تحديد استعمالات الأراضي.

_تبيين حدود الملكيات.

- ✓ شبكة الطرق والبنية الأساسية : _التحكم في مسارات السيارات.

_تخطيط الطرق وشبكات النقل.

_تحديد أماكن الحوادث المرورية وتسهيل أعمال الإغاثة.

_زيادة كفاءة شبكات البنية الأساسية من خلال إكتشاف عيوب أنانيب المياه والصرف الصحي وجميع الخدمات الأرضية بسرعة[1].

- ✓ إدارة البيئة والموارد الطبيعية : _دراسة المناطق الصالحة للزراعة وتحديد نوعياتها المختلفة.

_تحديد الموارد المائية.

_تحديد مصادر التلوث البيئي ومواقع رمي النفايات وتجميع المواد السامة وإتخاذ إجراءات معالجتها.

- ✓ إدارة الخدمات : _تحديد مسارات البنية التحتية.

_تحديد أعمال الصيانة الدورية.

_تحديد مواقع الخدمات ونطاق خدمتها ومعرفة المناطق المخدومة وغير المخدومة.

- ✓ إدارة التراث : _تحديد قوائم أو جداول البيانات (مثلا: قائمة أسماء مواقع ما قبل التاريخ).

[1]–عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، المرجع السابق، ص 72.

_تحديد الأشكال والرسوم البيانية (مثلا: رسم بياني للأسطح أو القطع الأثرية للمنطقة، كدراسة حالة موقع).

_تحديد خرائط المخاطر للمواقع الأثرية[1].

الفرع الرابع : نظم المعلومات الجغرافية وعلاقتها بالتوثيق المعماري والعمراني

التوثيق هو أول وأهم الخطوات للحفاظ على المباني التراثية العمرانية، وهذا يعني تسجيل كافة المعلومات والبيانات الخاصة بالمباني التراثية، وذلك بهدف الرجوع لها عند إجراء إحدى أساسيات حماية الإرث المعماري أو العمراني، وعلى قدر دقة البيانات تنتج عنه دقة في الحفاظ على المباني، وتهدف العملية إلى:

_توفير قاعدة بيانات التي تمكن الباحثين والمخططين من اتخاذ القرارات السليمة.

_تأصيل القيم الحضارية من مباني المدينة وأرشفتها ضمن التراث الحضري للعمارة.

1/ قاعدة البيانات لعملية التوثيق: قاعدة البيانات هي إحدى المراحل الهامة في عملية التوثيق والحفاظ، تهدف إلى تسجيل كافة البيانات المعلومات بصورها المختلفة للاستفادة منها في عمليات الحفاظ مع إمكانية تحديث وتعديل تلك البيانات مستقبلا، كما يمكن الإستفادة من قاعدة البيانات في استخدام برنامج نظم المعلومات الجغرافيةArcGIS عند القيام بعمليات التحليل للبيانات.

2/تقنية نظم المعلومات الجغرافية: تعتمد تقنية نظم المعلومات الجغرافية على نظام يوفر أجهزة الكمبيوتر وحزم برامج وبيانات جغرافية (خرائط، صور جوية، صور أقمار صناعية، والبيانات الجدولية)، والذي يقوم بتشغيله أفراد مؤهلين، ويعمل هذا النظام على تجميع وتخزين وتحديث ومعالجة وتحليل وعرض لجميع أشكال البيانات الجغرافية ضمن مراكز متخصصة، وتكمن أهمية تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية عمرانيا بعد كونها وسائل اثبتت فعاليتها في دعم وتطوير عملية إتخاذ القرار في مجال إدارة المدن والتحكم في العمران من خلال إستخدام تقنية متطورة تستطيع التعامل مع البيانات والخرائط المستخدمة في عملية التخطيط والتنمية بكفاءة عالية.

[1]–وزارة الشؤون البلدية والقروية، دليل المصطلحات التخطيطية لنظم المعلومات الجغرافية، الطبعة الأولى، الرياض، 1426هـ، ص 05 .

يتم إجراء عملية التوثيق المعمارية والعمرانية وفق خمس محاور أساسية، وهي:

- ✓ جمع المعلومات.
- ✓ التصوير الفوتوغرافي.
- ✓ الإشراف الفني[1].
- ✓ وحدة التفريغ والأرشفة.
- ✓ وحدة الحوسبة والرقمنة .

المطلب الثاني : مراحل ومكونات تطبيق نظم المعلومات الجغرافية

لتطبيق تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية مراحل ومكونات.

ولقد تطرقنا إلى هذه المراحل (الفرع الأول)، ثم مكوناته (الفرع الثاني) .

الفرع الأول : مراحل تطبيق نظم المعلومات الجغرافية

يتم تكوين نظام المعلومات الجغرافي في إطاره العام من أربع خطوات، تدخل جميعها في مراحل تطبيق النظام ويمكن تلخيصها كما يلي:

_إدخال المعلومات بشقيها البيانات الوصفية (بيانية) والمكانية.

_إدارة وتسيير المعلومات.

_تحليل المعلومات.

_عرض وتقديم المعلومات.

ومن خلال هذه الخطوات والتي تتيح سهولة التعامل مع المراحل الأساسية لتطبيقات نظم المعلومات الجغرافية (مرحلة التصميم_ مرحلة تكوين القاعدة_ مرحلة التحليل والإخراج)، وذلك من خلال استخدام أحد البرمجيات التي تستخدم في إنشاء قواعد المعلومات الجغرافية.

[1]–بوجمعة خلف الله وآخرون، دور التوثيق الإلكتروني في الحفاظ على التراث العمراني والمعماري في فلسطين، مجلة العمران والتقنيات الحضرية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، مخبر التقنيات الحضرية والعمرانية، المجلد 2010، العدد 2، ديسمبر 2010، ص 93.

✓ مرحلة التصميم : _تحديد نوعية البيانات والمعلومات المطلوب إدخالها.

_التعرف على مصدر البيانات والمعلومات.

_تصميم الملف الرئيسي لقاعدة البيانات الجغرافية[1] .

✓ مرحلة تكوين القاعدة : _تجميع البيانات والمعلومات من مصادرها.

_تجهيز وتدقيق الخرائط الورقية.

_إدخال الخرائط الورقية إلى الحاسب الآلي.

_جدولة البيانات الجغرافية.

_تحديد أخطاء الرسم / تصحيح أخطاء الرسم.

_الربط بين الخرائط.

_إعادة جدولة البيانات الجغرافية.

_إدخال البيانات الحرفية والرقمية وتدقيقها.

✓ مرحلة التحليل والإخراج : _الربط بين ملفات البيانات والجغرافية الرقمية.

_التحليل وتطبيق النماذج.

_تقديم وشرح النتائج.

_طباعة الخرائط / طباعة التقارير[2].

[1]–تعرف بأنها: "عبارة عن بيانات وصفية للبيانات المكانية أو الجغرافية، يمكن من خلالها تحديث البيانات والقيام بالعمليات التحليلية والإحصائية، وتعميمها إلى مقاييس متعددة وعرضها بأشكال مختلفة رقمية أو ورقية أو ديناميكية وخرائط رقمية تفاعلية مباشرة على شاشة الحاسوب الآلي، أنظر أكثر: أحمد الحداد مفتاح، رقمنة الخريطة التاريخية واستخلاص وتحليل بياناتها (خريطة ترهونة 1933 نموذجا)، على الموقع http://www.academia.edu/19810857، بتاريخ 19ماي 2024، على الساعة 12:23، ص–ص 6–7.

[2]–وزارة الشؤون البلدية والقروية، المرجع السابق، ص 06.

الفرع الثاني : مكونات نظم المعلومات الجغرافية

تتطلب نظم المعلومات الجغرافية من خمسة عناصر أساسية، تتمثل في:

1/المستخدمون: وهم من أهم مكونات نظم المعلومات الجغرافية، فالعنصر البشري يقوم بتطوير الإجراءات وتحديد مهام هذه الآخيرة.

فالأفراد في تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية لهم قيمة كبيرة، حيث لا يمكن تصور إدارة النظام بدونهم، بأنهم هم المسؤولون عن خلق الخطط من أجل تطبيقها على مشكلات الواقع، ويندرجون ضمن المتخصصين التقنيين الذين يُكونون هيكل تنظيمي إداري خاص تتوفر فيه الخبرة بجانب تقنيات الحاسب والدراية الكافية في مجال تصميم نظم المعلومات الجغرافية.

2/البيانات الجغرافية: يقصد بالبيانات الجغرافية أية بيانات في أي شكل أو صورة، ولكن لها علاقة مكانية[1]، أي أن هذه الآخيرة مرتبطة جغرافيا بموقعها عن طريق تحديد مكانها أو إحداثياتها، وهي بيانات تستخدم مباشرة في البحث الجغرافي وتعبر عن موقع شكل وأبعاد الظاهرة الجغرافية.

3/الأجهزة: نقصد بالأجهزة مختلف مكونات نظام الحاسب الآلي، والأجهزة المساعدة له، وتعتبر الأجهزة التي تكون ذو سعة عالية كأساس نجاح استخدام برامج نظم المعلومات الجغرافية فهي تؤثر على سرعة معالجة البيانات وسهولة الاستخدام ونوعية وجودة المخرجات المتوفرة.

4/البرمجيات: ويقصد بها مجموعة من البرمجيات التي لها القدرة على إدخال وتخزين ومعالجة وتحليل وإنتاج البيانات الجغرافية، والتي يتم التعامل معها داخل أجهزة الحاسب الآلي داخل نظم المعلومات[2]، فهو لا يقتصر على برنامج المعلومات الجغرافي فقط ولكن يتضمن كذلك برمجيات تصميم قواعد البيانات والتصميم بالحاسوب وكل ما يتعلق بـ SIG.

[1]–نجيب عبد الرحمان الزيدي، نظم المعلومات الجغرافية(SIG)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 80.

[2]–سامية بوعشاش، المرجع السابق، ص 122.

5/الإجراءات: وهي تقنيات التشغيل التي تقوم بها نظم المعلومات الجغرافية، وهي مجموعة من النماذج والممارسات العملية المتخصصة والقواعد العلمية والفنية للآليات التي يمكن توظيفها تكامليا مع نظم المعلومات الجغرافية، كما تحكم العلاقة بين العناصر السابقة مجموعة من الإجراءات التي تعمل على إنتاج بيانات صحيحة وقابلة لإعادة الإنتاج[1].

فمن الواجب أن تتصف نظم المعلومات الجغرافية كحد أدنى من الناحية التقنية بما يلي: 1- أن تعكس المعالم الطبيعية محدثة على أقرب صورة للواقع.

2- أن ترتبط المعالم الجغرافية بقاعدة البيانات المحدثة.

3- أن تملك المرونة والشفافية اللازمة لعمليات التشغيل.

4- أن ترتبط بالإحداثيات الجغرافية العالمية والإسقاط المحلي.

5- أن تحتوي على بيان المعلومات الجغرافية والوصفية.

6- أن تتصف بالدقة المعمارية اللازمة بما لا يزيد عن مسافة معينة حسب نوع الإستعمال.

7- أن تغطي كافة الإحتياجات.

8- أن يتم وضع نظام حماية بما يتضمن السرية وعدم العبث بالمعلومات وإتلافها.

9- أن تشارك جميع الهيئات المرتبطة بتسيير المجال في المجال المعني في تأسيس النظام ومتابعة تحديث بياناتها بالتنسيق مع الجهات المختصة والهيئات العليا وبشكل دوري، مما يضمن استفادة الهيئات المعنية والمستحدمين للنظام على المدى البعيد وبصورة تدريجية[2].

[1]-خالد بن مسلم الرحيلي، التطبيقات التعليمية لنظم المعلومات الجغرافية، المجلة الجغرافية العربية، العدد 43، 2004، ص 395.

[2]-نبيل سليماني، دراسة تصميم وتنفيذ مشروع نظام معلومات جغرافي SIG لتسيير المجال -حالة: ولاية سطيف-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، جوان2009، ص 132.

المبحث الثاني : توظيف تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية لتسيير التراث الثقافي

لقد أدى التطور التكنولوجي الهائل إلى جعل مسألة رقمنة عمليات تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية أمرا ضروريا لمواكبة العصر، وتعتبر نظم المعلومات الجغرافية أحد معالم هذا التطور، بحيث تساهم هذه الآخيرة في الحفاظ على هذا النوع من التراث الثقافي من خلال إيجاد سبل تكفل له الحماية والتسسير الفعال.

وعليه قد قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول تسيير وحماية الـ م.ث.ع بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية، وخصصنا المطلب الثاني لتطبيقات نظم المعلومات الجغرافية في رقمنة التراث العمراني.

المطلب الأول : تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية باستخدام نظم المعلومات الجغرافية

تعتبر نظم المعلومات الجغرافية في عصرنا الحالي، من أهم الوسائل التقنية لتحليل واستخلاص البيانات والحصول على المعلومات من الخرائط القديمة كلوحات الأطلس الأثري للجزائر.

وقد تطرقنا إلى مفهوم تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية (الفرع الأول)، ثم لأهميتها (الفرع الثاني)، وأخيرا إلى جرد هذه الممتلكات من خلال رقمنة الأطلس الأثري للجزائر (الفرع الثالث).

الفرع الأول: مفهوم التسيير والحماية

أولا: تعريف التسيير

التسيير هو تلك المجموعة من العمليات المنسقة والمتكاملة والتي تشمل أساسا التخطيط، التنظيم، التوجيه، والرقابة، أو أنه باختصار تحديد الأهداف وتنسيق جهود الأشخاص لبلوغها[1]، فهذا هو جوهر مهمة المسير لذلك فالتسيير يهتم أساسا بكيفية أداء العمل، يتم بإختيار أفضل الطرق لإنجاز الأهداف المسطرة، بإختيار أفضل الإجراءات وأكثرها فعالية، التي تضمن أداء العمل في أقصر وقت وبأدنى تكلفة.

[1]–محمد رفيق الطيب، مدخل للتسيير (أساسيات، وظائف، تقنيات)، الجزء الأول، التسيير والتنظيم والمنشأة، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص 13.

ثانيا: تعريف الحماية

هي جميع الأعمال التطبيقية والبحثية التي يقوم بها المختصون بغية المحافظة على الممتلكات الثقافية بشتى أنواعها من التلف والتدهور في الحاضر والمستقبل، مستعنين في سبيل تحقيق هذا الهدف ماوفرته لهم العلوم والتكنولوجيا الحديثة.

حماية الممتلكات الثقافية العقارية: تساهم نظم المعلومات الجغرافية في الحفاظ على المناطق الأثرية من خلال إنشاء قاعدة بيانية شاملة كاملة للمجال الأثري ومحيطها إن كان عمراني أو أراضي فلاحية أو أراضي شاغرة، بحيث تتضمن هذه القاعدة جميع البيانات الوصفية والمكانية لكل عنصر، سواء كان معلما تاريخية أو موقعا أثريا...إلخ، وبهذا نكون قد أمنّا نسخة لكل عنصر أثري من خلال توثيقه بنظم المعلومات الجغرافية لإستعمالها كأداة لمعرفة أي خطر قد يطرأ عليها[1].

وسنتطرق إلى الآليات التي توفرها نظم المعلومات الجغرافية للمساعدة في حماية المعالم والمواقع الأثرية التي تتواجد عبر التراب الوطني، وذلك بإنشاء منصة رقمية في برنامج نظم المعلومات الجغرافية، قابلة للتحديث الدوري وإضافة البيانات والمعلومات، والتي تحتوي إضافة إلى الأطلس الأثري الرقمي على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية (المصنفة والمسجلة في قائمة الجرد الإضافي، والقطاعات المحفوظة، الحظائر الثقافية) التي بلغ عددها 873 ممتلك ثقافي عقاري مُدرج في القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية[2]، زائد حدودها الأثرية وحدود الحماية، وهذا لكي تكون هذه المنصة أداة داعمة لإتخاذ القرارات من أجل حماية الممتلكات الثقافية العقارية من الأخطار البشرية، خاصة في حالة وجود مشاريع التنمية التي تقوم بها الدولة، أو التي يقوم بها الخواص كإنجاز السكنات وشق الطرقات، وإنشاء المناطق السياحية التي قد تشمل المواقع الأثرية أو جزء منها.

وتتمثل الخطوات الأساسية لبناء المنصة الرقمية للممتلكات الثقافية العقارية بإستخدام تقنيات SIG في:

[1]– عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، المرجع السابق، ص 80.

[2]– وزارة الثقافة والفنون،https://www.m-culture.gov.dz، تمت الزيارة بتاريخ 16ماي2024، على الساعة 20:53.

أ/تحديد حدود ونطاق الحماية للممتلكات الثقافية العقارية: يتم في المرحلة الأولى تحديد حدود ونطاق المعالم والمواقع الأثرية بدقة، وذلك بإدخال الإحداثيات الجغرافية للحدود الأثرية الخاصة بالممتلكات الثقافية المحمية والموجودة في ملف التصنيف، أما بالنسبة للمناطق الأثرية غير المحمية فضرورة التحري الميداني واجبة لتحديد مناطق إنتشار المخلفات الأثرية في موقع ما، وذلك بالإستعانة بمخططات الوكالة الوطنية لمسح الأراضي، والمديرية العامة للأملاك الوطنية، ويمكن الآخذ بعين الإعتبار الصور الفضائية التي يتم الحصول عليها للتأكد من دقة البيانات.

ب/إدخال البيانات: بعد إعداد مختلف البيانات يتم إدخالها في النظام، ومبدأ إدخال البيانات يعتمد على تحويل كافة المعلومات من الشكل الجامد الورقي كمخططات حدود ونطاق الحماية للممتلكات الثقافية العقارية والإحداثيات الجغرافية لها، إلى شكل رقمي يستطيع الحاسوب أن يتعامل معه من خلال برمجيات نظم المعلومات الجغرافية[1].

ج/إنشاء تطبيق تفاعلي للمنصة الرقمية للممتلكات الثقافية العقارية: تسمح هذه المرحلة بتجميع المعلومات التي تم إدخالها في النظام الذي كان على شكل طبقات معلومات في ملف رقمي، وهو تطبيق تفاعلي لتسهيل عملية تحليل البيانات ومعالجتها وتوليد طبقات جديدة وتحديثها، وذلك بهدف التحكم في المشاكل التقنية الناجمة عن معالجة كمية كبيرة من المعلومات في وقت واحد، ومن أجل توفير الوقت والجهد والسرعة، بفضل هذا التطبيق يمكننا القيام بعملية الفلترة على أي معلومة نود الحصول عليها في المنصة الرقمية، مثال ذلك إذا أردنا البحث عن المواقع الأثرية لولاية ما، أو البحث عن المواقع والمعالم الأثرية التي يعود تاريخها إلى الفترة الرومانية فقط، أو القيام بنفس العملية بإستعمال عنوانين رئيسين أو أكثر، مثلا نريد الحصول على المواقع الأثرية لولاية تبسة التي تعود إلى الفترة الرومانية والواقعة في مركز المدينة، كما يتيح لنا أيضا هذه المنصة الرقمية القيام بعمليات حفظ الصور بمختلف الصيغ، وقياس المسافات

[1]–عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، المرجع السابق، الصفحة نفسها.

وحساب المساحات وتحويل الإحداثيات الجغرافية، مع إمكانية إضافة الملفات الرقمية بمختلف الصيغ من إحداثيات جغرافية لمواقع أثرية أو لحدود حمايتها[1].

وهي الخريطة الأثرية التي تحكي عن مختلف حقب تاريخ الجزائر، وهذه الخريطة الأثرية للجزائر أرضية رقمية تفاعلية تطلقها وزارة الثقافة والفنون لجرد المواقع الأثرية عبر الوطن، فهي نسخة محيينة ودقيقة لأطلس 1911، إذ تشمل الخريطة الجديدة المواقع الأثرية عبر مختلف حقب تاريخ الجزائر.

فبعد قرن وعشر سنوات تقريبا، تم تحيين ووضع خريطة تحمل كل الآثار التي ظهرت بعد الفترة الإستعمارية، وهذه الآثار تعود بالجزائر وتقدم قراءة متنوعة على خلاف ماقدمته الخريطة الفرنسية التي كانت تحصر الجزائر في الفترات الرومانية فقط، واليوم مع الخريطة الجزائرية تظهر فيها الآثار الموجودة في الجنوب الجزائري والتي كانت غائبة تماما من قبل، وهذه الآثار خاصة تعود بنا إلى فترات ماقبل التاريخ، وإلى أكثر من 2,4 مليون سنة من التاريخ.

والخريطة الأثرية هو المشروع الذي أنجز بالتنسيق مع مختلف المؤسسات والمراكز التابعة لوزارة الثقافة، حيث يشمل 15200 موقع أثري، في إنتظار إعداد الأطلس الأركيولوجي الجزائري[2].

فهذه الخريطة بمثابة جرد ميداني شمل 15200 موقع، منها 7640 تم جرده في الأطلس الأثري الجزائري، و7652 موقع جديد وستتجدد بإستمرار وستتاح تقريبا للجمهور الواسع عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة والفنون.

فالخريطة أرضية تأتي أيضا لتسهيل شؤون التنمية المحلية مع مراعاة حماية المواقع التراثية والممتلكات الآثرية[3].

[1]–عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال استخدام تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، المرجع السابق، ص 81.

[2]– وزارة الثقافة والفنون،https://www.m-culture.gov.dz، تمت الزيارة بتاريخ 18ماي 2024، على الساعة 13:48.

[3]–وزارة الثقافة والفنون،https://www.m-culture.gov.dz، تمت الزيارة بتاريخ 18ماي 2024، على الساعة 14:00.

الفرع الثاني: أهمية تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية

- ✓ توفر آليات المعالجة والجرد وحسن الادارة، مع إعطاء الباحث إمكانات فائقة للتعاطي مع الموروث الإنساني.
- ✓ إنشاء الخرائط الأثرية وسهولة تسييرها، مع إمكانية القيام بالعمليات الإحصائية للتراث العقاري من خلال عدد المواقع وأصنافها، وإحصاء عددها حسب التاريخ.
- ✓ بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية يمكننا تحديد ورسم الحدود الجغرافية للممتلكات الثقافية العقارية للحفاظ عليها، وحمايتها من الأخطار البشرية كالزحف العمراني واستصلاح الأراضي والتخلص من النفايات، وكذلك حمايتها والحفاظ عليها من الكوارث والمخاطر الطبيعية كالفياضانات والزلازل والسيول.
- ✓ سهولة جمع وتوثيق وتحديث البيانات الإجتماعية والإقتصادية والطبيعية والبيئية والعمرانية الخاصة بالموقع الأثري، من خلال إنشاء خريطة أساسية رقمية قادرة على تلبية احتاجيات توثيق المواقع الأثرية من تمثيل للعناصر المكانية التي تمثل الظواهر المختلفة محل الدراسة[1].
- ✓ سهولة الوصول الفعال لقاعدة البيانات الجغرافية الخاصة بالمواقع الأثرية، والتي تساعد على تحليل البيانات المكانية والوصفية المخزنة بها.
- ✓ سهولة القيام بالكثير من التحاليل الأثرية المطلوبة لأي موقع أثري.
- ✓ دعم المسؤولين ومتخذي القرار بالمخاطر والتوصيات الناتجة عن التحاليل الواقعية للمشكلات بما يساهم في اتخاذ القرار الأنسب للنفع العام في عمليات التوثيق والحفاظ على المواقع والمعالم الأثرية.
- ✓ إمكانية إدارة قاعدة البيانات الجغرافية للمعالم والمواقع الأثرية وتخزينها مركزيا.

[1]–إبراهيم خليل بظاظو–سائدة عفانة، توثيق المواقع الأثرية باستخدام نظم المعلومات الجغرافية –دراسة تطبيقية على مواقع السياحة الدينية في الأردن–، مجلة كلية الآداب، العدد 65، ص 17.

- ✓ توفير قدرة عالية لنشر قاعدة البيانات الجغرافية الخاصة بعمليات التوثيق من خلال الأنترنت على أكثر من مستخدم مما يعم الاستفادة الكاملة من إنشائها.
- ✓ تقليل التكلفة المالية على المدى المتوسط والطويل خاصة في مجال الجرد[1].

الفرع الثالث: جرد الممتلكات الثقافية العقارية من خلال رقمنة الأطلس الأثري للجزائر

يعتبر الأطلس الأثري للجزائر قاعدة للبيانات ومرجعا أساسيا في البحث الأثري في الجزائر، لإحتواءه على الكثير من البيانات التاريخية والجغرافية الهامة.

وعليه سنتطرق لتعريفه (أولا)، ثم أهميته (ثانيا) .

أولا: تعريف الأطلس الأثري للجزائر

الأطلس الأثري هو عبارة عن كتاب يضم مجموعة من الخرائط الطبوغرافية التي وضعت عليها المواقع الأثرية المتواجدة في الشمال الجزائري حيث تم تقسيمها إلى مجموعة خرائط مرقمة، وبالنسبة لولاية تبسة فهي موزعة على 08خرائط : عين البيضاء رقم الورقة 28/ الكاف رقم الورقة 19/ سوق أهراس رقم الورقة 18/ قفصة رقم الورقة 51/ الشريعة رقم الورقة 39/ فريانة رقم الورقة 40/ تالة رقم الورقة 29/ نقرين رقم الورقة 50، ففي كل من هذه الخرائط مجموعة من المواقع المرقمة (من 01 إلى العدد الكلي) للمواقع، ويتم الرجوع إلى الكتاب لمعرفة ماهية المواقع ووصفه، والمراجع التي تحدثت عنه إن وجدت[2].

وإعتمد في إنشائه طبعة خاصة من 50 لوحة بمقياس 000 1200 أعدتها مصلحة الجغرافيا التابعة للجيش الاستعماري الفرنسي، إضافة إلى نسخة نصية وصفية لما تم ذكر من معالم ومواقع أثرية تم تحديدها بأرقام وباللون الأحمر، ومزودة ببيبليوغرافية عن الدراسات الأثرية التي تناولت كل موقع أو معلم أثري[3].

[1]– إبراهيم خليل بظاظو–سائدة عفانة، المرجع السابق، ص 18.

[2]–مقابلة مع السيد "مهران سالمي"، رئيس مكتب المعالم والمواقع الأثرية، مصلحة التراث الثقافي، مديرية الثقافة والفنون لولاية تبسة، بتاريخ 20ماي 2024، على الساعة 11:30.

[3] -STEPHANE GSELL, ATLAS ARCHEOLOGIQUE DE LALGERIE, Edition spéciale des Cartes au 200.000° du Service Géographique de l'armée- AVEC UN TEXTE EXPLICATIF-, GOUVERNEMENT GENERAL DE LALGERIE, Alger, 1911.

استخدم نظم المعلومات الجغرافية كأحد الوسائل الهامة في تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية ضرورة حتمية.

ثانيا: أهمية تطبيق رقمنة نظم المعلومات الجغرافية على الأطلس الأثري للجزائر

تتمثل أهمية تطبيق نظم المعلومات الجغرافية على الأطلس الأثري للجزائر في:

- ✓ تسهيل دراسة وتحليل جميع المعطيات التي تحتويها.
- ✓ تحليل جميع المعطيات التاريخية والجغرافية التي يحتويها الأطلس.
- ✓ تحويل الأطلس الأثري للجزائر من النسخة الورقية إلى نسخة رقمية تسهل على الباحثين والدراسين في علم الآثار والعاملين في ميدان التراث على فهم أكبر وتفسير جيد لبياناته، وكذا اختصار الوقت والجهد في هذه العمليات.
- ✓ معرفة عدد وتمركز المواقع والمعالم الأثرية التي شملها المسح في فترات إنشاء الأطلس الأثري على مختلف أقاليم ولايات الوطن.
- ✓ تسهيل عملية الجرد الأثري، وذلك بنظام الإحداثيات لتسهيل عملية التحري في الميدان.
- ✓ تسهيل عملية حسن تسيير وحماية المعالم والمواقع الأثرية التي ذكرت فيه الأخطار الطبيعية والبشرية خاصة فيما تعلق بالمشاريع التنموية التي تقوم بها الدولة.
- ✓ الإنتهاء من مشكلة تحديد وتمركز المواقع الأثرية التي ذكرت في الأطلس الأثري الجزائري.
- ✓ الإعتماد عليه كمادة أولية لإنشاء الخريطة الأثرية الوطنية.
- ✓ إنشاء وسائط متعددة للأطلس الأثري المتمثلة في برامج يمكن تثبيتها على أجهزة الكمبيوتر والهواتف الذكية، وكذا نشر الأطلس على مواقع الأنترنت[1].

[1]–عبد الرزاق بابا وآخرون، أسس ومبادئ رقمنة الخرائط الاثرية القديمة وإستخلاص وتحليل بياناتها "دراسة حالة الأطلس الأثري للجزائر"، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، المجلد 17، عدد خاص، جانفي 2022، ص 638.

المطلب الثاني: تطبيقات تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية في رقمنة التراث الثقافي

تتمتع تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية بالعديد من الإمكانات والقدرات بهدف المحافظة على الإرث الثقافي.

وقد تطرقنا لإستخدامات نظم المعلومات الجغرافية في توثيق ورقمنة التراث العمراني (الفرع الأول)، ثم استخدامات نظم المعلومات الجغرافية في تسيير وتخطيط المواقع الأثرية لولاية تبسة (الفرع الثاني)، وأخيرا جرد وتصنيف الممتلكات الثقافية العقارية لولاية تبسة (الفرع الثالث).

الفرع الأول: إستخدامات نظم المعلومات الجغرافية في توثيق ورقمنة التراث العمراني

عند الإقدام على أي مشروع باستخدام نظم المعلومات الجغرافية (ArcGis) ، يجب الآخذ بعين الإعتبار التوجهات الأساسية والنقاط الرئيسية، وذلك من خلال مجموعة من الخطوات يمكن تلخيصها في :

_ التحديد والتوثيق والتسجيل / التصنيف ووضع الأولويات، وذلك بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية .

_وضع علامات الحماية والحفاظ / تنفيذ مشروعات الحماية، وذلك بإستخدام العديد من الأنظمة منها: نظم المعلومات الجغرافية، ونظام التحديد العالمي.

حيث تمر عملية توثيق ورقمنة التراث العمراني عن طريق تكنولوجيات المعلوماتية، والمتمثلة في نظم المعلومات الجغرافية وذلك من خلال تسجيلها ووضع بطاقة تعريفية تبين حالة الموقع وقيمته التاريخية، بالإضافة إلى معرفة كالفة البيانات الخاصة به بدءا من تاريخ إنشائه وأبرز المحطات التاريخية التي مر بها ناهيك عن أبرز عمليات الترميم التي أجريت عليه، ويمكن ترجمتها إلى مايلي[1] :

أ/ **تحديد منطقة الإختبار لإنشاء نموذجGIS:** وقد تم تنفيذ كل المراحل الخاصة بإنشاء قاعدة بيانات جغرافية للمنطقة، وتم رصد كل التعديلات الضرورية من خلال

[1]–محمد الطيب جابري، المرجع السابق، ص 200.

تحديث للخرائط الأساسية بالإستعانة بمختلف المخططات والخرائط وصور الأقمار الصناعية.

فمنطقة مركز المدينة التي تعتبر صغيرة المساحة التي قدرت بـ 62 هكتار، إلا أنها القلب التاريخي النابض للمدينة لإحتوائها على العديد من المواقع التاريخية سالفة الذكر، كما أنها تظهر خصائص متنوعة عمرانية (مباني عامة، ساحات، السور البيزنطي، الأبواب القديمة ..إلخ)[1].

1_ جمع المعلومات: يمكن تقسيم هذه المرحلة إلى قسمين أساسيين: الأولى هي عمل خريطة من مرجع المخططات الادارية والخرائط الورقية "الأرشيف"؛ والثانية الإستعانة بصور الأقمار الإصطناعية.

2_إدخال البيانات: وقد تم فيها تحديد العناصر الوصفية لمختلف المواقع الأثرية؛ من تحديد شبكة الطرق الرابطة بالمواقع التاريخية وتحديد الحدود الخارجية وتقاسيم البنايات وتحديد العناصر المميزة للمواقع الأثرية، كما تم تحديد المواقع بصور لكل معلم[2].

وبعد القيام بمجموعة من العمليات التحليلية لدمج البيانات الوصفية مع الخصائص المكانية لكل موقع تم الوصول إلى قاعدة بيانات جغرافية لمركز مدينة تبسة.

الفرع الثاني: إستخدامات تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية في تسيير وتخطيط المواقع الأثرية لولاية تبسة

في هذه المرحلة تم تجهيز البيانات المبينة في معظمها على مرحلة الدراسة، وذلك لإنشاء قاعدة بيانات جغرافية وشمل ذلك تحويل الخرائط الورقية إلى رقمية وتحويل الصورة الفضائية المأخوذة من القمر الصناعي ومعالجتها هندسيا، تم ربط البيانات النصية وذلك من خلال إحصاء عدد المواقع السياحية والأثرية وتحديد إحداثياتها بالبيانات المكانية.

وقد تم إستخدام برنامج "Arc Gis 10.7 info" في معالجة المعلومات وتصميم قاعدة البيانات، إجراء العمليات التحليلية، عرض النتائج وإخراج خرائطها، وذلك لما يتميز به النظام من سهولة ومرونة وقدرته على التعامل مع الكم الهائل من المعلومات، والسرعة

[1]–محمد الطيب جابري، المرجع نفسه، ص 201.

[2]–محمد الطيب جابري، المرجع السابق، ص 211.

في تبادل البيانات وإخراجها إما على شكل رسوم بيانية أو جداول بيانية أو خرائط توضيحية[1]، مع إمكانية التعديل في أي وقت إذا تطلب الأمر، كما يساعدنا نظام المعلومات الجغرافية في تقليص الزمن المستغرق لتحليل المواقع والحصول على النتائج السريعة وتوفير الجهود المبذولة في عمل الدراسات المماثلة عبر الوسائل التقليدية .

الفرع الثالث: جرد وتصنيف الممتلكات الثقافية العقارية لولاية تبسة

حظيت الممتلكات الثقافية العقارية بحماية إدارية، تجسدت في جملة من الإجراءات والتدابير النوعية والإجراءات المتخذة بهدف الحفاظ على سلامتها وتثمينها، إذ خصها المشرع من خلال القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، بجملة من الإجراءات الحمائية، تضفي على الممتلك العقاري طابعا خاصا، حيث أخضع هذه الممتلكات تبعا لأنظمة حمائية معينة، كما مكن الدولة من حماية هذه الآخيرة من خلال قيامها ببعض الإجراءات التي من شأنها الحفاظ عليها.

وقد نصت المادة 08 من القانون 98-04 على: "يمكن أن تخضع الممتلكات الثقافية العقارية، أيّا كان وضعها القانوني، لأحد أنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها وللصنف الذي تنتمي إليه:

-التسجيل في قائمة الجرد الإضافي،

-التصنيف،

-الإستحداث في شكل قطاعات محفوظة" .

أولا: التسجيل في قائمة الجرد الإضافي

يعتبر التسجيل في قائمة الجرد الإضافي من الإجراءات النوعية، التي تقوم بها الإدارة بغرض تأمين حماية للممتلكات الثقافية العقارية قبل تصنيفها، إلا أنه أمر جوازي متوقف على إرادة السلطات الإدارية المختصة أو بمبادرة من أي شخص يرى ضرورة حماية الممتلكات الثقافية[2].

[1]-محمد الطيب جابري، المرجع نفسه، ص 212.

[2]-أحسن غربي، دور الإدارة في حماية الممتلكات الثقافية في ظل قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، المجلد 04، العدد 01، 2021، ص186.

تسجل الممتلكات الثقافية العقارية وإن لم تستوجب تصنيفها فورا في قائمة الجرد الإضافي والتي تكتسي أهمية من وجهة التاريخ والآثار أو العلوم أو الفن أو الثقافة وتستدعي المحافظة عليها[1]، فإذا لم تصنف نهائيا تشطب من قائمة الجرد خلال مهلة عشر (10) سنوات، وفقا لما ورد في نص المادة 10 من القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي.

حيث إعتمد المشرع الجزائري في تسجيل الممتلكات الثقافية العقارية على أساس مبدأ الأهمية، سواء كانت وطنية أو محلية، وعلى هذا الأساس وزع صلاحية إصدار قرار التسجيل في قائمة الجرد الإضافي على السلطات الإدارية المختصة على النحو التالي :

-بموجب قرار صادر من الوزير المكلف بالثقافة بالنسبة إلى الممتلكات الثقافية العقارية ذات الأهمية الوطنية، بناء على مبادرة منه أو مبادرة أي شخص يرى مصلحة في ذلك عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية[2].

-بموجب قرار صادر عن الوالي بالنسبة إلى الممتلكات الثقافية العقارية التي لها قيمة هامة على المستوى المحلي، بناء على مبادرة من الوزير المكلف بالثقافة، أو الجماعات المحلية أو أي شخص يرى مصلحة في ذلك عقب استشارة اللجنة الولائية[3] .

وطبقا للمادة 12 من القانون 98-04 فإنه: "يتضمن قرار التسجيل في قائمة الجرد الإضافي المعلومات الآتية :

-طبيعة الممتلك الثقافي ووصفه،

-موقعه الجغرافي،

-المصادر الوثائقية والتاريخية،

-الأهمية التي تبرر تسجيله،

-نطاق التسجيل المقرر، كلّي أو جزئي،

[1]-حسينة غواس، المرجع السابق ص636.

[2]-المادة 11، الفقرة الأولى، من القانون98-04، المتعلق بحماية التراث، السابق ذكره.

[3]-المادة 11، الفقرة الثانية، من القانون نفسه.

-الطبيعة القانونية للممتلك،

-هوية المالكين أو أصحاب التخصيص أو أيّ شاغل شرعي آخر،

-الارتفاقات والالتزامات"[1].

ويخضع قرار التسجيل في قائمة الجرد الإضافي لإجرائين هامين هما النشر والتبليغ، حيث ينشر هذا القرار سواء اتخذه الوزير المكلف بالثقافة أو الوالي المختص إقليميا في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ويشهر بمقر البلدية المتواجد فيها العقار لمدة شهرين (2) متتابعين[2]، كما يتم تبليغ القرار لمالك العقار الثقافي المعني، وفي حالة التسجيل بقرار من الوزير فإنه يبلغ الوالي الذي يوجد العقار في حدود إقليم ولايته بغرض النشر في المحافظة العقارية، ولا يترتب عن هذه العملية أي اقتطاع لفائدة الخزينة[3].

وتخضع التعديلات على الممتلكات الثقافية العقارية المسجلة إلى ترخيص مسبق من الوزير بعد أن يتم إبلاغ هذا الآخير من قبل مالك العقار، ويتم الرد على هذا الترخيص خلال مهلة أقصاها شهران (2) ابتداء من تاريخ إيداع الطلب لإبلاغ ردّه، وفي حالة اعتراض الوزير يتم اتخاذ إجراء التصنيف حسب المواد 16 و17 و18، إذ يجب على صاحب الممتلك الثقافي أن يلتمس الرأي التقني من المصالح المكلفة بالثقافة في كل مشروع إصلاح أو ترميم يستوجب ترخيصا مسبقا من الوزير المكلف بالثقافة[4].

ثانيا: تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية

هو أحد إجراءات الحماية النهائية حسب ماورد في المادة 16 من نفس القانون، والتي اعتبرت أنّ هذه الممتلكات الثقافية العقارية المصنفة التي يملكها الخواص قابلة للتنازل، وتخضع للتصنيف بقرار من الوزير المكلف بالثقافة عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية العقارية بناء على مبادرة منه، أو من أي شخص يرى مصلحة في ذلك

[1]-المادة 12، من القانون98-04، المتعلق بحماية التراث، السابق ذكره.

[2]-المادة 13، الفقرة الأولى، من القانون نفسه.

[3]-المادة 13، الفقرة الثالثة، من القانون نفسه.

[4]-المادة 14 و15، من القانون نفسه.

ويتضمن قرار دعوى التصنيف الطبيعة القانونية للممتلك الثقافي، هوية المالكين له، المصادر التاريخية والوثائقية وكذا المخططات والصور والارتفاقات والالتزامات[1].

يخضع قرار فتح دعوى للنشر في الجريدة الرسمية، يشهر عن طريق تعليقه خلال شهرين بمقر البلدية التي يقع في إقليمها المعلم التاريخي، ليسمح للمالكين خلال هذه المدة تقديم ملاحظاتهم الكتابية، وعند انتهاء المدة من دون اعتراض يعتبر سكوتهم بمثابة موافقة على فتح دعوى التصنيف، أمّا في حالة الاعتراض على قرار التصنيف من قبل المالكين، يحال هذا الآخير إلى اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية لإبداء رأيها فيه، ولا يتم التصنيف إلا بموجب رأي مطابق تصدره هذه اللجنة خلال أجل شهرين كحد أقصى.

ينشر قرار التصنيف في الجريدة الرسمية ويبلغه الوزير المكلف بالثقافة إلى الوالي الذي يقع العقار الثقافي في ولايته لكي ينشر في المحافظة العقارية طبقا لما ورد في المادة 20 من القانون 98-04.

كما أكد المشرع على وجوب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية من قبل الوزير المكلف بالثقافة قبل إصدار قرار التصنيف للمعالم التاريخية، هذا الآخير الذي يحدد شروط التصنيف، ويبيّن الارتفاقات والالتزامات المترتبة عليه، غير أنه ليس ملزم بالرأي الذي تدلي به اللجنة فله الأخذ به، أو الأخذ بجزء منه أو استبعاده بشكل كلي، خلافا للرأي الذي تدلي به اللجنة بخصوص التظلمات[2].

[1]-إيمان بغدادي، حماية الممتلكات الثقافية العقارية من الجانب الإداري والقضائي في القانون الجزائري، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، العدد الرابع، نوفمبر 2019، ص87.

[2]-علي خليل إسماعيل الحديثي، حماية الممتلكات الثقافية في القانون الدولي، دراسة تطبيقية مقارنة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص177.

ملخص الفصل الثاني :

نخلص من خلال دراستنا لهذا الفصل المتضمن نظم المعلومات الجغرافية كألية لرقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة، أن هذه الآخيرة تعتبر من أهم الوسائل التقنية في عصرنا الحالي كونه يهدف إلى إدارة المرافق الثقافية والتراثية والأثرية عبر البوابة الجغرافية، إذ حاولنا خلال دراستنا لهذا الفصل التطرق إلى الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية، إذ تطرقنا لمفهوم وأهمية ومكونات وكذا تطبيقات تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية، ثم لتوظيفها في عملية تسيير التراث الثقافي، كونها تساعد في إنشائ الخرائط الأثرية وسهولة تسييرها، وكذلك إمكانية القيام بالعمليات الإحصائية للتراث العقاري من خلال عدد المواقع وأصنافها، وغيرها من ذلك، ثم تطرقنا لإبراز أساليبها وطرقها وذلك من خلال جرد المعالم والمواقع الأثرية التي تم ذكرها في الأطلس الأثري للجزائر، الذي شمل أثناء فترات إنجازه ولاية تبسة كنموذج.

الخاتمة

تزخر الجزائر عامة بالمواقع الأثرية والتراث الثقافي ونظرا لماله من أهمية وقيمة عريقة، فالتراث الثقافي والممتلكات الثقافية تاريخ حضارة ذاكرة أمة، وبصمة إنسانية فهو رمزا يعبر عن إبداع الإنسان ورؤاه الفنية عبر مسيرة تاريخية تحكي عن مختلف الحضارات المتعاقبة عليها، وقد إحتلت فيه هذه الممتلكات الثقافية حيزا كبيرا لتبعا لما تحمله من القيم والمعاني والدلالات الثقافية، والفنية، والجمالية، والتاريخية، والإقتصادية، والعلمية، وهي تخرج عن أحد الأصناف الثلاثة، معلما تاريخيا، موقعا أثريا، مجموعات حضارية أو ريفية.

فتتميز ولاية تبسة خاصة بمعالمها العمرانية القديمة، والتي تبرز مدى التفاعلات الحضارية التي مرت بها المنطقة، كما توجد الكثير من هذه المعالم العمرانية في حالتها الأصلية رغم مرور مئات السنين على إنشاءها مما يؤكد أهميتها وضرورة الحفاظ عليها كإرث مادي جزائري، وتماشيا مع متطلبات الرقمنة فإنه من الضروري وضع خطط علمية لرقمنة التراث الثقافي عامة والتراث العمراني لولاية تبسة خاصة، حتى نتمكن من الحفاظ عليه وحفظه للأجيال القادمة، فإنه حان الوقت إن لم نقل أنه تأخر المشرع الجزائري عن إدراك هذا النقص في قواعد القانون 98-04، وبالتالي فالجزائر متأخرة عن باقي التشريعات التي كانت سباقة لتبني الأساليب والتقنيات الرقمية والإلكترونية في مختلف المجالات، خاصة إذا كان الأمر متعلق بالتراث الثقافي الذي يعتبر زواله أكبر خسارة.

وبناء على هذا، فإنه تم التوصل إلى النتائج التالية:

-رقمنة التراث الثقافي أصبحت ضرورة يجب تطبيقها فعليا على أرض الواقع، والإستفادة من التطور التكنولوجي في هذا المجال.

-رقمنة التراث الثقافي تؤدي إلى ضمان حماية وصون التراث في الحاضر والمستقبل.

_ رقمنة التراث الثقافي من بين أهم الإستراتجيات للحفاظ على الموروث الثقافي.

- إفتقار التشريع الجزائري لقوانين مستحدثة تتماشى مع خصوصية رقمنة الموروث الثقافي.

– عدم فعالية آليات الحماية التقليدية في المحافظة وتثمين التراث الثقافي الوطني.

– قصور التشريع في مواكبة متطلبات الحماية الرقمية، حيث أصبحت القواعد العامة للقانون 98-04 لاتتماشى مع التطورات التكنولوجية، وبالتالي أصبحت عاجزة عن مواكبة متطلبات التراث الرقمي.

ومن خلال هذه الدراسة يمكن تقديم بعض المقترحات:

– مراجعة وتعديل القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، وتضمينه آليات لرقمنة التراث.

– وضع قواعد قانونية تضمن متطلبات الحماية الرقمية للتراث الثقافي الوطني.

_ تحديث بوابة التراث الثقافي الجزائري، وذلك من خلال استكمال جميع الأجزاء الناقصة في البوابة، ورفع كل الممتلكات الثقافية الوطنية عبر البوابة.

– توفير كل المتطلبات التقنية والمالية والبشرية التي تحتاجها مصالح ومؤسسات الثقافة عبر الوطن لإستكمال برنامج رقمنة التراث الثقافي.

– الإسراع في إنجاز الخريطة الآثرية في أقرب الآجال، وتسخير جميع الوسائل البشرية والمادية في ذلك.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: قائمة المصادر

أ/القوانين والأوامر

1.الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 20ديسمبر1967، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية، الجريدة الرسمية، عدد 07، الصادرة بتاريخ 23جانفي 1968 (الملغى).

2.الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26سبتمبر1975، المتضمن القانون المدني، الجريدة الرسمية، عدد 78، الصادرة بتاريخ 30سبتمبر1975، المعدل والمتمم.

3.القانون رقم 98-04 المؤرخ في 15جوان1998، المتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادرة بتاريخ 17جوان1998.

ب/المراسيم الرئاسية

1.المرسوم الرئاسي رقم 09-268 المؤرخ في 30أوت2009، المتضمن التصديق على البروتوكول الثاني لإتفاقية لاهاي سنة 1954، الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، المصادق عليه في 26مارس1999، الجريدة الرسمية، عدد 51، المؤرخة في 06سبتمبر2009.

ج/الإتفاقيات الدولية والبروتوكولات

1.اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حال نزاع مسلح، المؤرخ في 14ماي 1954.

2.البروتوكول الإضافي الأول المحلق بإتفاقية لاهاي 1954.

3.البروتوكول الإضافي الثاني المحلق بإتفاقية لاهاي لعام 1999.

4.اتفاقية اليونيسكو بشأن التدابير الواجب إتخاذها لحصر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية، المؤرخ في 14نوفمبر 1970.

ثانيا: قائمة المراجع

أ/الكتب

1.أحمد محمد الشامي–سيد حسب الله، الموسوعة العربية لمصطلحات علوم المكتبات والمعلومات والحسابات، المجلد 01، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 2001.

2.إسماعيل محمد السيد، نظم المعلومات وإتخاذ القرارات الإدارية، الطبعة الأولى، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2014.

3.المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، د.ط، دار الطباعة لاروس، (د ب ن)، (د ت ن).

4.خالد بن مسلم الرحيلي، التطبيقات التعليمية لنظم المعلومات الجغرافية، المجلة الجغرافية العربية، العدد 43، 2004.

5.خالد عبد اللطيف محمد عمران، المهارات الوظيفية في الجغرافيا في عصر المعلوماتية – رؤى تنظيرية وتطبيقية –، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، 2009.

6.سعدية قني وأحمد بولمكاحل، حماية للهئيات الإدارية للتراث الثقافي العقاري وترقيته سياحيا في التشريع الجزائري، كتاب جماعي، خوادجية حنان وآخرون، الممتلكات الثقافية العقارية بين متطلبات الحماية القانونية وواقع التثمين، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق، قسنطينة–الجزائر، 2021.

7.صالح الدلهومي، إشكالية المكتبة الإلكترونية ومستفيديها، أعمال المؤتمر العاشر للإتحاد العربي للمكتبات والمعلومات: المكتبة الإلكترونية والنشر الإلكتروني وخدمات المعلومات في الوطن العربي، الإتحاد العربي للمكتبات والمعلومات، تونس 1999/10/31.

8.صالح الرهايفة سلامة، حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع،عمان–الأردن،2012.

9.عبد الحميد بسيوني، نظم المعلومات الإدارية، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010.

10.عبد الرحمان بن عطياالله، أهمية رقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة والتحسيس به إعلاميا كسبيل للحفاظ عليه، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد 07، العدد 01، مارس 2023.

11.علي خليل إسماعيل الحديثي، حماية الممتلكات الثقافية "دراسة تطبيقية مقارنة"، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 1999.

12.محمد رفيق الطيب، مدخل للتسيير (أساسيات، وظائف، تقنيات)، الجزء 1، التسيير والتظيم والمنشأة، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011.

13.مصطفى كامل شحاته، الإحتلال الحربي وقواعد القانون الدولي المعاصرة: مع دراسة عن الإحتلال الإسرائيلي للأقاليم العربية، الطبعة الأولى، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

14.معجم الفقه والقانون، المكتب الدائم للتنسيق التعريب في الوطن العربي، جامعة الدول العربية، 1969.

15.نجم عبد الله الحميدي وآخرون، نظم المعلومات الإدارية، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2009.

16.نجيب عبد الرحمان الزيدي، نظم المعلومات الجغرافية(SIG)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.

17.وزارة الشؤون البلدية والقروية، دليل المصطلحات التخطيطية لنظم المعلومات الجغرافية، الطبعة الأولى، الرياض، 1426هـ.

ج/الأطروحات والمذكرات

أ/أطروحات الدكتوراه

1.فاطيمة حمادو، الحماية القانونية للآثار على ضوء التشريعات الوطنية والإتفاقيات الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون، قانون عام مقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، 2019/2018 .

2.محمد الطيب جابري، دور نظم المعلومات الجغرافية في تخطيط وتسيير المجال الحضري–مدينة تبسة نموذجا–، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم الجغرافيا والتهيئة المعمارية، كلية علوم الأرض والهندسة المعمارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2021/2020.

3.نبيل عكنوش، المكتبة الرقمية بالجامعة الجزائرية: تصميمها وإنشاؤها–مكتبة جامعة الأمير عبد القادر نموذجا–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علم المكتبات، قسم علم المكتبات، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010.

ب/رسائل الماجستير

1.حبيبة بوزار، واقع وآفاق الحماية القانونية للتراث المادي الأثري في الجزائر (ولاية تلمسان) دراسة حالة–دراسة قانونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفنون الشعبية، قسم الثقافة الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2008/2007.

2.حفيظة مستاوي، الحماية الدولية للممتلكات الثقافية المادية في حالة النزاع المسلح، مذكرة مقدمة إستكمالا للحصول على شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011/2010.

3.ريهام كمال الخضراوي، الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني–دراسة حالة واحة سيوه–، رسالة مقدمة

للحصول على درجة الماجستير في التخطيط العمراني، قسم التخطيط والتصميم العمراني، كلية الهندسة، جامعة عين الشمس، القاهرة، 2012.

4.مبارك بن محمد بن ناصر المسن، إنتاج الخرائط الطبوغرافية من ملف المسح الجوي مباشرة بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص جغرافيا، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2004.

5.نبيل سليماني، دراسة تصميم وتنفيذ مشروع نظام معلومات جغرافي SIG لتسيير المجال–حالة ولاية سطيف–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة منتوري قسنطينة.

د/ المجلات العلمية

1.إبراهيم خليل بظاظو–سائدة عفانة، توثيق المواقع الأثرية بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية–دراسة تطبيقية على مواقع السياحة الدينية في الأردن–، مجلة كلية الآداب، العدد 65.

2.أحسن غربي، دور الإدارة في حماية الممتلكات الثقافية في ظل القانون 98–04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، العدد 01، 2021.

3.أحمد علي، مفهوم المعلومات وإدارة المعرفة، مجلة جامعة دمشق، المجلد 28، العدد الأول، 2012.

4.إيمان بغدادي، حماية الممتلكات الثقافية العقارية من الجانب الإداري والقضائي في القانون الجزائري، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، العدد الرابع، نوفمبر 2019.

5.إيمان سوقال، رقمنة التراث وأثره على السياحة المستدامة: نماذج دولية وآفاقه في الجزائر، المجلة الدولية للإتصال الإجتماعي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 07، العدد 03، 2020.

6.بلقاسم مزيوة–أميمة فاضل، صورة الموروث السياحي لولاية تبسة في ظل عولمة الإعلام، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، المجلد 17، عدد خاص، جانفي 2022.

7.بوجمعة خلف الله وآخرون، دور التوثيق الإلكتروني في الحفاظ على التراث العمراني والمعماري في فلسطين، مجلة العمران والتقنيات الحضرية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة–الجزائر، مخبر التقنيات الحضرية والعمرانية، المجلد 2010، العدد 2، ديسمبر 2010.

8.حسينة غواس، الحماية القانونية للممتلكات الثقافية العقارية على ضوء التشريع الجزائري، مجلة المعيار، جامعة سكيكدة، الجزائر، المجلد 25، العدد 61، 2021.

9.حكيم كحاحلية، واقع وآفاق التراث الثقافي الجزائري، مجلة التبراس للدراسات القانونية، المجلد 03، العدد 02، سبتمبر 2018.

10.حياة بوسليماني، المعالم الأثرية والتاريخية لمدينة تبسة–دراسة تاريخية وصفية–، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والإجتماعية، المجلد 07، العدد 02، ماي 2023.

11.خالد بن مسلم الرحيلي، التطبيقات التعليمية لنظم المعلومات الجغرافية، المجلة الجغرافية العربية، العدد 43، 2004.

12.خلفان بن زهران بن حمد الحجي، تحديات وحلول رقمنة المخطوطات في سلطنة عمان، مجلة الوثيقة، العدد الثاني، المجلد 33، يوليو.

13.ربيعة فراح–إلهام فاضل، التراث الثقافي: بين ضرورات الرقمنة وغياب التشريع، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الإجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 02، ديسمبر 2021.

14.رشيد بايوسف، رقمنة المخطوطات بإقليم توات–خزانة الشرفاء الإسماعليين نموذجا–، مجلة أبحاث، العدد الثالث، 2014.

15.رشيد مزلاج، رقمنة المخطوطات العربية ومتطلباتها: القانونية، المادية، البشرية، المجلة الأردنية للمكتبات والمعلومات، المجلد 53، العدد 02، 2018.

16.زوليخة زروقي–عواطف محي الدين، دور الرقمنة في حماية الثروة العقارية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 01،

17.سامية بوعشاش، أهمية استخدام تقنيات نظم المعلومات الجغرافية (SIG) في التخطيط السياحي–دراسة تطبيقية على القسم الجنوبي للحظيرة الوطنية لجرجرة، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد 06، العدد 02، جانفي 2020.

18.سميحة حنان خوادجية، حماية الممتلكات الآثرية في ظل قانون التراث الثقافي، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 15، جوان 2016.

19.عبد الرزاق بابا وآخرون، أسس ومبادئ رقمنة الخرائط الأثرية القديمة وإستخلاص وتحليل بياناتها–دراسة حالة الأطلس الأثري للجزائر–، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، المجلد 17، عدد خاص، جانفي 2022.

20.عبد الرزاق بابا وآخرون، آفاق تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية في الجزائر من خلال إستخدام نظم المعلومات الجغرافية، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، المجلد 14، العدد 01، الجزائر، 2022.

21.عبد القادر دحدوح، رقمنة التراث المادي بالجزائر–واقع وتحديات–، مجلة أبحاث، العدد الثالث، ماي 2014.

22.عزيز طارق ساحد، أهمية مساهمة نظم المعلومات الجغرافية في الجرد الأثري، مجلة منبر التراث الأثري، المجلد 12، العدد 01، 2023.

23.غنية سطوطح، مفهوم وتكوين الممتلكات الثقافية العقارية في القانون الجزائري، مجلة الدراسات القانونية (صنف ج)، مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة، جامعة يحي فارس، المدية (الجزائر)، المجلد 09، العدد 01، جانفي 2023.

24.محمد زايد، الحماية القانونية للممتلكات الثقافية في الجزائر، مجلة الإنسان والمجال، المجلد 04، العدد 08، ديسمبر 2018.

25.نعيمة يحياوي–فتيحة بن أم السعد، تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية (SIG) في التخطيط الساحي، دفاتر البحوث، العدد السادس.

26.نور الدين شارف–حمزة مزيان، بوابة التراث الثقافي كمدخل لتنشيط السياحة الثقافية في عصر الرقمنة، مجلة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المجلد 04، العدد 01، 2023.

27.يسمينة قاسمي–لزهر بوراضي، متطلبات الترويج الرقمي للتراث الثقافي المادي واللامادي في الجزائر–واقع وآفاق، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والإتصالية، المجلد 10، العدد 03، 2022.

28.يوسف سيد إدريس، دور الرقمنة والتكنولوجيات الحديثة في التعريف بالتراث الثقافي وتثمينه، مجلة منبر التراث الأثري، المجلد 10، العدد 01، جانفي 2021.

هـ/ المقابلات :

1. مقابلة مع السيد مهران سالمي رئيس مكتب المعالم والمواقع الأثرية ، مصلحة التراث الثقافي ، مديرية الثقافة والفنون لولاية تبسة.

المراجع باللغات الأجنبية

1-Blas De Robles J-M. et Sites et monuments antiques de l'Algérie,Edi sud Archéologie, Arles ,P 221.

2- BURESI Charlette(2002) , Conduire un projet de numérisation, Paris : Tec & Doc,(La boite a outils ; 13), p326.

3- Burrough A, Principals of geographical information systems, Accelerating the worlds research, 1986, p201.

4-De Pierre.M-C, Tébessa.Notice manuscrite, 1977, P 06.

5-DUCHEMIN, Pierre-Yves,La numérisation des documents cartographiques problèmes techniques et juridiques ; l'expérience de la bibliothèque nationale de France, 61 éme conférence générale de iflA, Istanbul, Turquie, 20-25 aout 1995.

6- Fernández Cacho S, Informatisa y gestion de la information de patrimoine historico en Andalusia, in Garcia Pourras A. (ed) : Informatisa y Arqueologia Médiéval, Université de Granada, 2003, p 93.

7-Gsell.St, Les Monuments antiques de l'Algérie, 2, Paris, Fontemoing ,1901, P132-133

8- Letronne(M), Arc de triomphe de thé veste (Tébessa) et sur les autres ruines de cette ville, Paris, 1847, p p 07-08.

9-Michael. F.G, Karen, K.K, Marius, T, et Yann R, Systèmes d'information Géographique, (1er édition), Québec: Département de géographique, Université Laval, 1996.

10- Moll M,Mémoire Historique et Archéologique sur Tébessa et ses environs, dans Annuaire de la Société Archéologique de la province de Constantine ,1858-1859, p p 41-45.

11- Occelli F, (2013-2014). Systèmes d'Information Géographique et Lien Environnement – Santé SIG, Thèse de doctorat pour l'obtention du diplôme de doctorat en (Biologie Santé), Université Lille France, p p24-26 .

12- Rafik Nouciri, Conservation de la muraille byzantine de Tébessa, (phase historique), Bureau d'études, P 09.

13-STEPHANE GSELL, ATLAS ARCHEOLOGIQUE DE LALGERIE, Edition spéciale des Cartes au 200.000° du Service Géographique de l'armée-AVEC UN TEXTE EXPLICATIF-, GOUVERNEMENT GENERAL DE LALGERIE, Alger, 1911.

هـ/ المراجع الإلكترونية

المراجع الإلكترونية العربية:

1.أحمد الحداد مفتاح، رقمنة الخريطة التاريخية واستخلاص وتحليل بياناتها (خريطة ترهونة 1933 نموذجا)، على الموقع http://www.academia.edu/19810857، بتاريخ 19ماي 2024، على الساعة 12:23.

2.عايدة مصطفاوي، حرقاس زكرياء، التثمين الرقمي للتراث ودوره في تحسين التنمية السياحية، ضمن ملتقى وطني، منشور في 12 جويلية 2020، على الرابط الإلكتروني

http://dspace.zu.edu.ly، تم الإطلاع عليه بتاريخ 09 ماي 2024 على الساعة 20:31.

3. موقع وزارة الثقافة والفنون على محرك البحث جوجل

https://www.m-culture.gov.dz تم الإطلاع عليه يوم 03 ماي 2024، على الساعة 19:42.

المراجع الالكترونية الأجنبية

1-HODGES Doug(2004) , La numérisation a la bibliothèque nationale : un survol des enseignements et des résultats ,Nouvelle de la Bibliothèque nationale, Vol.31, n°11, Novembre, 2004, http://www.nlc-bnc.ca/publications/2/p2-9911-13-f.html

[2] -KUNY Terry(2002) , introduction aux technologies et aux problèmes de la numérisation, Flash Réseau, http://www.nlc-bnc.ca/9/1/p1-213- f.html

فهرس
المحتويات

فهرس المحتويات

المحتـــــوى	الصفحـة
شكر و عرفان	–
إهداء	–
قائمة المختصرات	–
مقدمـــــــــــة	01 – 04
الفصل الأول: رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة	05 – 38
المبحث الأول: رقمنة التراث العمراني	07
المطلب الأول : مفهوم الرقمنة وأهميتها	07
الفرع الأول : تعريف الرقمنة	07
الفرع الثاني : أهمية الرقمنة	11
الفرع الثالث : مزايا رقمنة التراث العمراني	13
الفرع الرابع : المتطلبات الأساسية لنجاح رقمنة التراث العمراني	14
المطلب الثاني : أشكال رقمنة التراث العمراني لولاية تبسة	15
الفرع الأول : بواسطة نص	15
الفرع الثاني : بشكل صور	16
الفرع الثالث : بشكل صوت	16
الفرع الرابع : بشكل صوت وصورة في وقت واحد	17
المبحث الثاني :المعالم العمرانية لولاية تبسة	17
المطلب الأول :الممتلكات الثقافية العقارية	17
الفرع الأول: تعريف الممتلكات الثقافية العقارية	18
الفرع الثاني : أنواع الممتلكات الثقافية العقارية	28
المطلب الثاني : أبرز المباني الأثرية التاريخية في مدينة تبسة	30
الفرع الأول : المعبد المنسوب للمعبودة مينارف	33

الفرع الثاني : قوس النصر كركلا	34
الفرع الثالث : المسرح المدرج الروماني	35
الفرع الرابع : الكنيسة (لبازيليك)	36
ملخص الفصل الأول	38
الفصل الثاني: نظم المعلومات الجغرافية كآلية لرقمنة التراث العمراني القديم لولاية تبسة	39 – 68
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظم المعلومات الجغرافية	40
المطلب الأول : مفهوم نظم المعلومات الجغرافية	40
الفرع الأول : تعريف وأهمية نظم المعلومات الجغرافية	40
الفرع الثاني : نشأة و تطور نظم المعلومات الجغرافية	46
الفرع الثالث : تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية	48
الفرع الرابع : نظم المعلومات الجغرافية وعلاقتها بالتوثيق المعماري والعمراني	50
المطلب الثاني : مراحل ومكونات تطبيق نظم المعلومات الجغرافية	51
الفرع الأول : مراحل تطبيق نظم المعلومات الجغرافية	51
الفرع الثاني : مكونات نظم المعلومات الجغرافية	53
المبحث الثاني: توظيف تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية لتسيير التراث الثقافي	55
المطلب الأول : تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية باستخدام نظم المعلومات الجغرافية	55
الفرع الأول: مفهوم التسيير والحماية	55
الفرع الثاني: أهمية تسيير وحماية الممتلكات الثقافية العقارية بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية	59
الفرع الثالث: جرد الممتلكات الثقافية العقارية من خلال رقمنة الأطلس الأثري للجزائر	60
المطلب الثاني:تطبيقات تكنولوجيا نظم المعلومات الجغرافية في رقمنة التراث الثقافي	62

فهرس المحتويات

الفرع الأول: إستخدامات نظم المعلومات الجغرافية في توثيق ورقمنة التراث العمراني	62
الفرع الثاني: إستخدامات تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية في تسيير وتخطيط المواقع الأثرية لولاية تبسة	63
الفرع الثالث: جرد وتصنيف الممتلكات الثقافية العقارية لولاية تبسة	64
ملخـص الفصـل الثانـي	68
الخاتمـــــــــــة	70 – 69
قائمـــة المصـــادر والمراجـــع	–
فهرس المحتويات	–
خلاصة الموضوع	–

خلاصة

الموضوع

الملخص:

إهتم المشرع الجزائري بالتراث الثقافي الوطني، وقد تجلى إهتمامه بإصدار القـانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث، حيث تضمن القواعد العامة التي تحدد الإطار القانوني لتثمين والمحافظة على التراث الثقافي، إلا أنه ومع تطور التكنولوجيا ظهر مفهوم مستحدث يتمثل في الرقمنة، ما أسفر عن ضرورة إستحداث آليات رقمية لتعزيز حمايته وتوثيقه إلكترونيا لإتاحته للأجيال القادمة.

Abstract :

The Algerian legislatures interest in the national cultural heritage is reflected in the promulgation of law N° 98-04 on the protection of heritage, which guarantees the general rules establishing the legal framework for the valuation and preservation of cultural heritage. However, as technology has evolved, a new concept of digitization has emerged, resulting in the need to develop digital mechanisms to enhance its protection and electronic documentation to be made available to future generations.